

## شرح منظومة أصول الفقه وقواعد لابن عثيمين (2/3) | الشيخ

### عبد الرحمن الودعان

عبد الرحمن الودعان

الغالب ينزل منزلة اللقاء. افضل الغائب ينزل منزلة الاكثر جدا في الشريعة كان عندنا مساعد او اصول امور دينية معتبر في الشريعة في الاف المسائل. بل قال بعض العلماء ان - 00:00:00

يعني ايها الحق في قلوب كثيرة والشريعة كلها فيها عيون كثيرة لانه لا يمكن الوصول دائمًا يعني مثلا باب الشهادات اتخاذ الشارع في بعض الاحوال الواحد وفي بعض الاحوال يشاهدون في بعض الاحوال ثلاثة وفي بعض الاحوال ايش؟ باربعه الشهادة لا تزيد - 00:00:40

ايش؟ افضل لكنه ظن هذا اعتبره الشاة لان الوصول الى شو معنى انه ضيق؟ انه ممكن ان يكون غير صح؟ يعني يوجد الان اذا هذا الظرف اصبح باطل ولذلك الذي تبين ايش؟ خطره - 00:01:20

الاستماع والاستجمار كذلك بالنسبة لدخول الشهر شهر رمضان وغير في رمضان يكفي شهادة واحد. فتنى فانه قد يخطئ. ومع ذلك يدخل الشاب اليهود بشهادة واحد. مع الشهادة واليقين اول التوكيل هذا يكفي لكن واحد اثنين لا تظن لكنه - 00:02:39

انت الان لو جاك واحد قال لك والله فيه حادث سير على الطريق هذا واحد هل تتيقن من الكلام هذا؟ يعني يصير عندك ظن انه موجود هذا النادي وعشرة كل الناس صدقيني ثقات يقولون لك حادث في حادث سير في الشارع الفلامي - 00:04:12

اذا وصى العشر او خمسطعش تتيتم ولا تتيقن؟ خلاص تيقن. هذا طبيعة النفس تتوارد عليها العلم عند الطرق وصلت الى درجة العلم. فاصل الكلام ان هذه القاعدة معتبرة في الشريعة. ودليلها - 00:04:42

الاستقراء. نصوص الشريعة كثيرة جدا تدل على الاحتجاج بخبر الاحاد. وخبر الاحاد ان لم تحتسب الفرائض فهو غصب. والنصوص شهادة كثيرة على اعتبار الظن الله عز وجل كان ينشد رسله احد - 00:05:02

منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يرسل افاق ومع ذلك كانت تقوم به الحجة البلاغ وهكذا اذا النصوص كبيرة جدا في الاحتجاج بالظن ولكن كما يقول العلماء هو الظن الغالب - 00:05:32

وهو الظن المعتبر الذي قامت عليه الادلة. هذه القاعدة الاولى وهذه لم يذكرها المؤلف بنصها لم يذكرها النار بنصفها ولو ذكرت بنصها كان لان الاستثناء اخير اللي في البيت الثالث من - 00:06:02

اذا تبين الظن خطأ هذا الاستثناء ليس القاعدة التي ذكرها المؤلف هو من القاعدة العامة. من القاعدة الكبرى اللي ذكرناها قبل قليل. والممؤلف ادرجها ما بينها لكن ينبغي ان يعرف هذا طيب - 00:06:22

ان المعتبر في العبادات الظن وهذه الجملة عند الاصولي عند الفقهاء يبينون ما معنى ان الظن في العبادات افضل. مراده ظن المكيف. ظن المكلف. يعني في العبادات ظن المكلف ما معنى ظن المكلف هنا - 00:06:55

ما يعتقد الكلمة ما يقصد بعمله. وليس المراد هنا الظن انما ظن وقصد هذا يكفي في العبادات لكن ما معنى هذا؟ ما معنى هذه القاعدة؟ تتضح اكتر اذا اذ ذكرنا مزيد من القيود التي يكتبها الفقهاء على هذه القاعدة - 00:07:45

يقولون المعتبر في العبادة ظن مكلف. لا نفس الامر هذه الادارة بصفتها كاملة. ويمكن ان يضيف اليها المعتبر في تصحيح العبادة اجتماع الظن المكلف او توافق او تطابق الظن المكلف - 00:08:25

مع ما في نفس الامر. فإذا لم يتطابقا فالمعتبر ظنوا كالناس كيف؟ إذا هم المكلف ان هذا الماء طهور. فتوضاً به وتأكد بعد انه طويل  
ال العبادة؟ صحيح صحيحاً هذا شق الشق الاول من القاعدة طيب اذا يتطابق ظنه الواقع - 00:09:15

وش المعتبر؟ الواقع ولا الظن؟ الواقع. والظن طبعاً لها استثناءات لها استثناءات لو ظن ان الماء طهوا ثم تبين انه نجس. هم يقولون المعتبر ايش؟ ظن المقيم لكن يستثمرون بعد هذا وش يقولون؟ الا اذا تبين ان الظن ايش؟ خطأ. لكن لو - 00:10:05

يبقى مضت عبادته فالمعتبر وبهذا من القواعد الضرورية هنا في هذه المسألة قاعدة فقهية كبيرة ايضاً يعني مسائل كثيرة انه لاعبها بالظن اذا تبين خطأ وهذا يصلح مقيد للقاعدة الاولى اللي هي اكبر - 00:10:45

القاعدة الثانية التي ذكرناها وذكر المصنف اه وهي اصغر من التي قبلها. لكن في سورة اخرى هي اكثر ما يعنيه الفقهاء بهذه القاعدة. يقولون لو قلنا ان الماء نجس. فتوضاً ثم تبين انه - 00:11:25

كان طهوراً. ما هو المعتبر عند الله؟ من طيب هو كان يلتقي يوم يتوضأ يقولون صلاة باطلة ووضوءه باطل. سبحان الله. ويلزمه اعادة الصلاة. لأن المعتبر في العبادات ظن المقدس. لا ما هو في نفس الامر. بخلاف المعاملات - 00:11:55

لو ان انسان يعرف ان هذا الثور او يظن انه نجس وعندنا اشياء اخرى بس قال بصلبي بهالثوب لو جلس عادي ثم غسلته وزوجته طبيب ما حكم صلاته قالوا لأن العبرة في العبادات ما في ظل المكلف لا ما في نفس الامر - 00:12:35

طبيب لو جاء واحد يقول له لو واحد نذكر التعليم لو ان الانسان الان يعرف الشر اشهد ان صلي وهو يظن انها ليست قبلة هو تبين لما سأل انها هي صلاة - 00:13:15

قالوا ايش؟ قالوا باي العبرة في العبادات الظن. ظن مكلف لامة في الاسلام وافق الله عليه لماذا تدخل تبطل صلاتك نبوز عدة علاج ذكر بعض العدة وبعضهم علتين بعضهم ثلاثة العلة الاولى وهي اهمها - 00:13:55

ان العبادات لابد لها من نية وقصد صحيح. وهنا قصده فاسد. فاذا كان القصد فاشلاده ايش؟ فاسدة. قال صلي الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. ولا عمل الا بنية في قاعدة النيات. والامور بمقاصدها. ثانياً ان - 00:14:25

والتلاء في العبادات لأن التلاء معناه انه لا يوافق الشرع. وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو ايش؟ فهو من فالذى يبعث بالعبادة - 00:14:55

تعب بها هي مردودة عليه. اذا الاول انه لم يجزم بنيته. بل بنية فاشلة. نية باطلة. فوجود النية كذلك. والعمل الا بنية. والامر انه لم يرد الشريعة. اذا حصل انه شرط شرطة صحة العمل كلاماً عنده ايش - 00:15:15

منتقد وهو اخلاص او نية في تأمين ثالث يقولون ان العبادات محض حق الله عز وجل. فلا بد ان يكون القصد فيها صحيحاً. خالصاً لله عز وجل. بخلاف المعاملات فهي حق آدم ولذلك سيأتي المصححون اذا وافقت الواقع وان خالفت القصد. يعني حتى ادم. ماشي - 00:15:45

ولا يحتاج الى صدق ولا اخلاص واحد تطلبه دين لازم تصير نيتك صافية وراضي وسعيد ولا طبعاً النية لا ثواب الا المعاملات لا تحتاج الى نية الى صحتنا بخلاف ايش؟ عبادات - 00:16:25

من بيان هذه القاعدة وهي قاعدة تعتبر الثانية او الثالثة ثلاث قواعد القاعدة الأولى الذي الظن في العيوب ما هي الظن في العبادة؟ المعتبر. الاولى لا غيرها اللي قبلها والثانية ها - 00:16:55

طيب استثناء طيب متى هذا؟ اذكرها الان خطأ عنها قاعدة ايش يقولون؟ لا عبرة بالظن. اذا تبين خطأ. مع انه تبين خطأ. ان ذكرت عليه لو ان انسان صلي يظن انه على وضوء. يظن انه على وضوء. ثم بعد الصلاة تبين انه لم يكن متوضأً انه او ان - 00:17:35

يعني تبين ان ظنه كان ايش خطأ غير صحيح ولذلك ان تصح العبادة لا تصح العبادة الا بامر من المواقف الظن الواقع. يكون في ظن الواقع ايش؟ متطابقة. متطابقة. الا اذا - 00:18:25

لم يعرف هذا الصحيحة يأتي فيها الظن. وسبقى بعد قليل ان شاء الله طيب هذه القاعدة اللي لا عبرة هل فيها استثناءات؟ يعني هل في ظن؟ تبين خطأ نمشي صحيح. ايه نعم. في شروط نعم في استثناءات ها؟ لا لا في المعاملات كلها في العبادات ما يجيينا -

المعاملات الظن كله اذا كان خطأ ما في مشكلة. هي الاصل ها؟ كيف؟ لو شك الصلاة مثلاً؟ لا لا ظن مثلاً ثوب القاهر صلوا فيه ثم انتهت الصلاة تبين انه فيه ناس - 00:19:45

طيب ايوه اذا ما يعبر عنه الفقهاء باب ايش؟ الترور هذا اذا كان في العبادة فظنت انك امورك جيدة وشروطك كلها موجودة ثم تبين انك مثلاً ثواب الثقة عليه نجاسة - 00:20:05

النجاسة من باب الطرق عند العلماء. من باب ايش؟ الترور. فالصحيح من قول العلماء انه يعفي عن ذلك. والعبادة تكون مضت صحيحة. هذا استثناء هذا ايش؟ استثناء اخر نعم في استثناء اخر وكلها طبعاً خلافية. لكن هذا على الراجح. استثناء اخر - 00:20:45

لو ان انسان شك في ضعفته. شك في الطلوع الفجر وهو يريد الصيام يوم عرفة. ثم فاكل وشرب ثم تبين ان اكله وشربه وقع بعد طلوع الفجر ما حكم صيامك؟ ليش؟ لأن الاصل صحيح لأن الاصل هذا خطأ - 00:21:15

يقول كثيرون وفي من الاخوة يقول صحيح وان خطأ مبكر اكل وشرب بغير هذا تعليم جميل ولا عبرة ان الله عز وجل لا الاكل والشرب. من اكل وشرب الاثر ثم صلي. جيد. طيب خلوكم معى - 00:21:55

اذا هكذا نعم. طبعاً هل مسألة جمهور الفقهاء جمهور الفقهاء؟ جمهور الفقهاء يرون انه لا يصح صيامه ليش؟ لانه ظن تبين بعد خطأ فيكون اكل وشرب في وقت ايش؟ الصيام ومن اكل وشرب في وقت الصيام وهو عام فصيامه باطل. هذا تعليل واطل - 00:22:45

عندما يعيينونه بأنه جهل الحال. فحكم حكم الناس حكم حكم؟ حكم الناس. ويستدلون عليه بحديث الحاكم رضي الله عنه هذه المقالين المنشور انه كان يضع عقال اسود وعقل ابيض ويأكل حتى يتبيّن له العقال الابيض - 00:23:25

الاسود ثم قال انك لعليظ انما هو سواد الليل وبياض النهار ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ايش؟ بالقضاء. عذر بالجهل. جهله بالحكم وجهله في الحال. وهذا هو مذهب جماعة من السلف واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية والشيخ ابن تيمية رحمه الله اما اكثر العلماء فيفتون بان - 00:24:03

فصيامه باطل وعليه القضاء. وهو مذهب اكثراً الفقهاء وهو فتوى اللجنة الدائمة عندنا وفتوى الشهب العزيز رحمه الله انتبه لفرق بين المسئلين متى يقال؟ الاصدقاء في نفسي بسائلك المسألة نفسك انت متى يقال الاصدقاء اللي - 00:24:33

اذا شكنا في الاذان طلوع الفجر. اذا شك ولم يتبيّن له انه معه فهنا نقول ما دامك شارع فالاصدقاء الليل. واضح الان؟ لكن اذا وتبيّن لك ولذلك الجنون تنتقد متى يقولون الجمهور - 00:25:03

مثل واحد محبوس دخول وقت الفجر اللي عند الساعة هذي نعرف وقت لو ما عرفنا الان الساعة على كل الاحوال لكن هذي تفترض ايام زمان ما كان في ساعات وفي شخص ما يميز عن الساعات يشعر هذا اذا انتبه - 00:25:33

فلاتخلط بين النساء. طيب. هل في استثناء اخر؟ ايضاً في استثناء اخر نختم اخر مثال يستثنى قاعدة من دفع الزكاة لشخص يظن فقيراً فبالايش هذه فيها خلاف بين العلماء والرابع انه تجزيء الزكاة تجزيء الزكاة - 00:26:13

رحمنا الله واياكم. طيب باقي عندنا القاعدة الاخيرة وهي العبرة في المعاملات ايش؟ بما في نفسك العبرة في المعاملات بما في نفس الامر لا بما في ظن المقدس. طيب هذه لها امثلة - 00:26:53

ايضاً عندهم كثيرة مثل من الجهة هذا لو ان الانسان اراد ان يزوج بعى بنته وبناته غير راضية تقول انا ما بهذا الزوج لكنه ارغمه. ارغمه في وقت العدد قبل ان يبدأ العهد رضيت راحت له امه اقنعتها بالزواج - 00:27:23

عقد النكاح ما علموه ان البنت رضيت ولد هو اصلاً عاقد عاقد وش اللي في ظنه المكلف هنا ان البنت غير راضية لكن من الذي في الواقع؟ انها راضية ما حكم - 00:28:03

شارع القهوة والشاي. سعيد لماذا؟ القهوة والقهوة وين؟ لأن العبرة بما في نفس الامر يعني بما في الواقع لا بما في ارسل لي رقم واحد مثال شخص معه سيارة بيعنيه سيارة - 00:28:23

مستعجل شاف واحد يعني بغي الذي في ظن المكلف انه لا يجوز ان يبيع هذه السيارة ليست ملك الدعوة. ان اباه توفي قبل ان يتم الديانة. وهو وارثه الوحيد فباع السيارة بعد يعني وقع البيع بعد وفاة الاب - [00:28:43](#)

فانتقلت ملكية السيارة من الاب اليه يوم ما حكم البيع في هذا اليوم يعتبر صحيح لأن العبرة بما في نفس الامر. وليس الا في بطنه وهكذا لو كان قد وكله - [00:29:33](#)

ثم تداعى يظن انه وكيل. قال تراني انا رجعت كتابتك او غير صحيح غير صحيح هي العبرة بما في نفس الامر لا بما في ظن هو كان يظن انه وكيل. لكن الحقيقة ان وكالة ايش؟ الغي. اذا يلزم - [00:30:03](#)

استرجع البيع. ونبيجي هنا عاد الى مسألة بيع الفضولي. وهذا ستأتينا انما يسر اخر مسألة في هذا الدرس. او هذا اللقاء مشهد ما حكم بيع الفضول او التصرف؟ هل تبيعها مرتبطة به؟ اخر بيت اه في هذا اللقاء ان شاء الله - [00:30:43](#)

طيب هذا ما يتعلق بهذه القاعدة طيب السؤال في هذه القاعدة كيف؟ لازم كما علم كلام الفقهاء ان العبرة بالواقع لا بما في ظن الجمهور هذا كلام الكفار يعني خلينا نعطيكم مثال يعني - [00:31:03](#)

لو ان امرأة غاب عنها زوجها شاملة وشنتين يعني فيها دور الدين مثلاً ضعف وجهل. راح سنتين زوجة وهي تظن انها على ذمة زوجها كيف؟ ما دامه ما جاء ولا علمني ولا اتفق علي ولا ابى اتزوج. طبعاً لا يجوز ان تتزوج - [00:31:53](#)

المخطوط المفقود له احكام خاصة. لابد ان تذهب الى القاضي والقاضي يحكم بتريصها مدة معينة وبعد هذه المدة تتزوج او تخطب الفسخ. فسخ النكاح فيفسخ القاضي النكاح. ثم تعتد وتتزوج. على تفاصيل هذه المسألة - [00:32:33](#)

لكن قالت له وهذا يحصل احياناً في المواد البعيدة والاماكن بعيدة عن العلم ويحصل منها الاشياء هذي ما حكم باطل المرأة اللي على ذمة زوج نكاح هو باطل بالاتفاق. هذه خلاف. لكن افترض انه عقب شهر من زواجها او اسبوع او سنة او - [00:32:53](#)

جاهم الخبر ان زوجها ميت من سنتين. هم. من سنتين تيقن ان مات من سنتين وش يصير توازن؟ صحيح ولا باطل صحيح تزوج. لا تتزوج بعد وفاته وبعد خروجها من عدة الوفاة. في سنتين قعدت سنة الوفاة - [00:33:33](#)

هي اكيد خرجت من العدة العدة اربعة اشهر وعشرة ايام. ان لم يكن عليها عندها حمل. فيكون الزواج فيه اعتباراً بما في نفس الامر. لكن هي طبعاً تكون ائمه على هذا الفعل - [00:34:03](#)

لكن الزواج حكم بصحته من حيث صار. فعلى هذا قس. طيب. نعم وبعد فترة هو اكتشف ان هو حي ورجع هل ده وزن للشخص الثاني ده يعتبر بطنه ايه هنا بتجري عليه الاول. هنا تعتد طبعاً يعني لو جاء الزوج فرضنا انها مات الزوج تزوجت وجاء الزوج - [00:34:20](#)

جاء الزوج الزوج يطالب بزوجته لأنها زوجته لم يطلقها ولم ينفسخ نكاحها. الا اذا كان فسخه قاضي او آآ عملوا تريصاً فسخ النكاح بطريقة عن طريق المحكمة الشرعية فاعاده تفصيل عند العلماء. لكن الان في الصورة هذى اذا ما في قاضي - [00:34:50](#)  
ما في كلام ترجع زوجها الاول لكن بعد الاستبراء. تستبرأ بحبيضة حتى لا تكون حامل من الاول فان كانت حامل عفواً من تزوجته ثانياً ان كانت حامل فحتى تضع الحمل - [00:35:10](#)

فإذا وضعت الحمل رجعت الى زوجها طبعاً المقصود انه يعني يطأها بعد ذلك والا هي تكون معه ما في مشكلة هي زوجته لكن لا يجوز ان يطأها حتى تستبرأ اما بحبيضة اذا كانت تحبيض او بوضع الحمل اذا كانت حامل نعم - [00:35:29](#)

ينسب لابيه ولد شبهة هذا ده النكاح الشبيهة ينسب الى صاحب المني. صاحب المني وان كان آآ زوجها هو ذاك لكن هذا نكاح شبيه طيب في احد عنده سؤال اخر سؤال يا شيخ نعم - [00:35:49](#)

ايه مثل ايش والله شوف يعني تختلف ما هي بكلها واحد يسأل عن ادوات التقنية هل تعتبر في حكم اليقين او الظن تختلف؟ انت سألت سؤال مثلًا محدد اللي هو دخول وقت الصلاة. دخول وقت الصلاة يعتبر ظن ما هو يقين - [00:36:11](#)

الساعة الان اذا جت الساعة مثلاً كذا هو ظن يعتبر ليس مثل الرؤية العينية اللي يراها الانسان اشرقت الشمس غربت الشمس وظن قد تزيد الدقيقة دقيقتين وواقع هذا حيث الواقع موجود الان - [00:36:44](#)

موجود الان احياناً الساعة يقول لك انه غروب الشمس كذا واحياناً تشووفها لا باقي دقائقتين باقي ثلاث لان المكان متسع وهم اخذوا من هالزاوية او اخذوا من هذه الزاوية او او يحصل خطأ اصلاً منهم نفسهم مثل الان قضية دخول الفجر يعني قد يكون فيها اشكال زادت دقيقة او دقيقة هذا موجود وهذا ظن - 00:37:01

وهذا اللي عليه مشايختنا انهم يعتبرون هذا ظن ما يقين وعايزين نقرأ يا شيخ لكل وسوس ثم على النفس نعم هذى قاعدتان او مسألتان المسألة الاولى متعلقة الشك غير المؤثر - 00:37:21

والمسألة الثانية مسألة حديث النفس وحكمه سبباً بالمسألة الاولى او القاعدة الاولى. يقول العلماء الشك لا يؤثر في ثلاث حالات شك ما هو الشك؟ الشك والتردد بين امررين يحصل عند انسان تردد هل حصل كذا او كذا؟ ولا يجزم باحد الامررين. ويدخل في هذا الشك غلبة الظن. لأن الشك عند الفقهاء - 00:38:07

غلبة الظن ويشمل الوهم الشك عند الفقهاء اوسع اطلاقاً من الشك عند الاصوليين فإذا تردد الانسان بين امررين. فالاصل ان هذا الشك معتبر قوله احكام الشك في الطهارة الشك في الصلاة الشك في الصيام الشك في الزكاة الشك في الحج - 00:38:36  
القاعدة العامة في الشكوك انها تلغى وترجع الى اليقين. هذه قاعدة الشك العامة الا في استثناءات معينة لكن القاعدة العامة في الشكوك انك تلغى الشك وترجع الى ايش؟ اليقين. فمن شك هل صلى او ما صلى؟ يعني انت الان تشک مثلاً هل صليت العصر ولا ما صليت؟ وش نقول - 00:39:08

ترجع للبيدين اليقين انك ما صليت يعني ما برأت ذمتك انت تشک الان في براءة الذمة طيب يا شكك ثلات ركعات او اربع ركعات في صلاة الظهر او العصر تطرح الشك وتبني على اليقين ثلات ركعات الاقل. دائمًا اليقين هو الادنى والاقل - 00:39:34

اذا شكك في الطواف هل وستة او سبعة؟ وش تخليه ستة وتزيد واحد وهكذا ونبه الى ان الطواف ليس فيه عمل بغلبة الظن على الصحيح المشهور عند الفقهاء. فلا يقاس على الصلاة. الصلاة يعمل فيها بغلبة الظن. لماذا؟ لأن فيها ايش - 00:39:54  
جابر ما هو الجابر هنا؟ سجود السهو اما الطواف فيه جابر ما في شيء يجبر ولذلك القياس قياس الطواف على الصلاة قياس مع الفارق يا صناع الفارق وذكيه الطواف متى شكك - 00:40:20

تعمل باليقين. اما قول بعض العلما انه يبني ايضاً على غضب الظن هذا القول فيه نظر بل هو ضعيف واللي عليه الفقهاء انه يبني على اليقين. يبني على اليقين ولا يقاس بالصلاحة فيها نص خاص ولا يقاس لانه فيه فرق ظاهر بين هذه وهذه - 00:40:36  
طيب فما هو الشك الذي لا يعتبر؟ ولا يؤثر قالوا ثلاثة انواع النوع الاول اذا كان الشك بعد فراغ العبادة يعني الان صليت سلمت وقعدت اذكر الله وشكك كنت صليت ثلاث ولا اربع - 00:41:02

الحكم لا تلتفت لهذا الشك لان الصلاة مضت بيقين. فلا يلتفت الى الشك خلاص انتهت انت كنت متيقن منها والا لو اعتبرنا الشك في هذه الحالة دخلنا في دوامة الوساوس - 00:41:39

ودخلنا في تكليف ما لا يطاق فهذا فرع من فروع قاعدة الشك لا يرفع اليقين ولا يؤثر على اليقين فالصاد مضت صحيحة في يقين لا عاد تلتفت الى ما جاء بعدها - 00:42:04

لكن هنا تنبئه. تتبئه بعض الاخوة قد لا يميز بين الشك بعد العبادة واليقين بعد العبادة يعني احنا نتكلم عن الشك لكن لو انك تيقنت انك ما صليت الا ثلاث ركعات شو الحكم - 00:42:20

تعمل بهذا اليقين بالاتفاق هذا لا اشكال فيه فلو شكك بعد انتهاء الصلاة هل صليت ثلاثاً او اربعاً ماذا تفعل في تفصيل فان كان هذا الشك بعد فاصل قصير عفواً هذا اليقين بعد فاصل قصير - 00:42:41

دقائقين ثلاث اربع خمس عشر دقائق الى ربع ساعة يعتبر فاصل قصير في هذه المسألة نقول تأتي برکعة كاملة وتسجد للسهو تأتي برکعة كاملة طيب اذا كان هذا اليقين بعد ساعتين او ساعتين - 00:43:11

نقول بطلت الصلاة لانها مضت على غيري موافقة الشرع. فالشرع يقول اربع جبّت ثلاث وكل عمل فهو رد فعليك ان تأتي بصلاة جديدة تصلي اربع ركعات مثل اخر وانتهى من الطواف وانت في السعي شكك هل طفت سبعة ولا ستة - 00:43:34

وش الحكم لا تلتفت لهذا الشك لا تلتفت لأن الشك بعد العبادة لا يلتفت مثال اخر رميت الجمرات وبعد ما رجعت الخيمة قمت تهوجست. أنا أظن أني ما رميته إلا سرت يا الربع إلا خمس إلا أربع إلا سرت إلا سرت إلا - 00:44:00

أيش حكم هذا الشك لا يلتفت إليه وهذا من محاسن هذه الشريعة هذا ما يتعلق بهذه القاعدة طيب لو قال لك شخص أنا ما شكيت هل فعلت كذا أو كذا؟ أنا شكيت في أصل العبادة هل أتيت بها أو لم أتي بها - 00:44:24

هذه مسألة أخرى يعني كون اكتشاف بعد صلاة العصر هل صليت الظهر ولا ما صليت؟ أيش نقول لك صلى الظهر لأن العصر إنك ما صليت إنما كلامنا في القاعدة هنا وكلام العلماء رحمنا الله واياهم في إنك شكيت في عبادة أنت متيقن إنك أتيت بها - 00:44:50  
لكنك شكيت شكت في عددها أو في بعض أركانها أو في بعض واجباتها هذا الشكل لالتفت إليه. نعم يكفي غلبة الظن في العبادات حتى لو غالب على ظنك إنك أخطيتك لا تلتفت لأن هذا عند الفقهاء كله يعتبر شك - 00:45:11

الشك بمراتبه الثلاثة الوهم والشك وغلبة الظن كله عندهم واحد عندهم أي نعم إن الشك يدققون في أنواع المدارك الفقهاء أيوة خلونا نقول إذا تيقنت غير إذا شكيت - 00:45:41

بعد فراغ العبادة إذا شكيت مو إذا تيقنت انتبه نبهنا عليها تو ما طلبنا أمثلة نقول كلام كله في الشك. أما اليقين معتبر اليقين أيش طيب الحالة الثانية الحالة الثانية - 00:46:36

الشخص صاحب كثرة الشكوك مو بالضرورة ان يكون موسوس لكن كثیر الشكوك كثیر الوساوس مو بالضرورة ان يكون موسوس على الاصطلاح المشهور خاصة عند المعاصرین الان اللي هو مرظ الوسوسية القهرية او غيره - 00:46:58

لا المقصود انه كثیر الشكوك دائم يشك وان لم يصل الى الحالة المرظبية. اللي هي مسألة مرظ الوساوس إنما صاحب وساوس كثيرة دائم يوسوس دائم يهوجس دائم فهذا ايضا عند الفقهاء شكه غير معتبر. شكه غير - 00:47:17

معتبر لأن المشقة في الشريعة تجلب أيش التيسير قد وادلت هذه المسألة هي أدلة هذه القاعدة ما جعل عليكم في الدين من حرج لو قلنا له اعتذر كل وساوسك في معتبرة - 00:47:38

ما عاد بنصلي ويترك الصلاة يكون مدخل عظيم الشيطان على هذا الرجل ولذلك الشريعة تغلق مداخل الشيطان الشيطان الوهم الوهم وليس الوهم الوهم. الوهم هو الشك الضعيف الشك أيش الضعيف او الخواطر التي لا تستقر في الذهن - 00:47:56

وهي أدنى مراتب الشك. أدنى مراتب الشك يسمى الوهم يعني يأتي خطرات لكنها ما تصل الى درجة الشك هذا يحصل لجميع الناس وحقيقة أنها راجعة الى حديث النفس لكن حديث النفس - 00:48:38

قد يكثر قد يكون أحياناً يصير فيه جزم في بعض الصور أما الوهم لا لكن بينهما عموم وخصوص من وجه الوهم أيضاً غير مؤثر. يعني إذا جاء خطير في بالك أنها الثالثة ولا الرابعة مجرد خاطر. اترك هذا الخاطر. كم من صلاتك على الوضع الأول - 00:49:00

لا تلتفت إذا توهمت إنك أحدثت لا تلتفت ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو من أصول هذه المسألة سئل عن الرجل يجد شيء في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد لأن هذه أوهام - 00:49:29

اوهام الاوهام غير معتبرة الوهم في الشريعة غير معتبر ثم قال او تك وهمًا مثل وسواس فدع لكل وسواس يجي به لکع لکع هنا يريد به المؤلف او الناظم الشيطان - 00:49:56

ولکع في اللغة المراد به اللئيم الخبيث الجاهل الاحمق العبي و قد يطلق على الصغير أيضًا لجهله وإذا اطلقت على الكبير فيقصدون بها انه صغير العقل قليل الحلم قليل الفهم او احمق - 00:50:16

لكن يريد بها المؤلف هنا الشيطان بقرينة الوسواس والوسواس صاحبه ابليس قال الله عز وجل من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس صاحب الوسواس الوسواس قد يدخل في الوهم - 00:50:39

لأنه خواطر خواطر متجمعة وقد يدخل في الصورة الأولى لكترة أيش الوسواس يدخل في هذا ويدخل في هذا أحياناً يكون كذا أحياناً الشخص الذي عنده وسواس هذا لا يلتفت إلى الشكوك أبدا - 00:51:13

لا في الصلاة ولا في الطهارة ولا في الطلاق ولا في الایمان والنذور ولا في الاغتسال ولا في غيرها وعلاجه انه يمشي ولا يلتفت. لا بد

يكون عنده عزم قوي - 00:51:36

يمشي ولا يلتفت. لا تلتفت اذا صار عندك وسوسه لا تلتفت الى الوراء. لا تعيد ولا تكرر. ولا تقبل اي اي وسوس جاءك به ابليس. اعتبر نفسك على الامر الاول وامضي - 00:51:56

ودائما شغلك اعتبره الصحيح لأن الوسوس لا يلتفت اليها ولذلك من الفوائد الجميلة التي ذكرها الناظم رحمة الله في بعض المسائل قال الموسوس لا يصح طلاقه الا عند القاضي. ولذلك هذا هذى مسألة تاريخ - 00:52:11

المساكين المرضى بمرض الوسوس يجرون احيانا يصيرون عند المفتى يعني سماحة المفتى بارك الله في كل مفتون يفتي والله يجرون بعضهم يبكون طلاق زوجتي وهذى اول ما رأيتها عند احد مشائخنا قبل يمكن - 00:52:29

تسعة وثلاثين سنة وثمانية وثلاثين سنة جاءه واحد الله يمتع به الشيخ زيد ابن ابراهيم الحميدي انا وياه في مجلس علم وجاه واحد جلس قبل الشيخ وسط الحلقة وقرب من الشيخ واحنا نشوفه ونسمع كلامه - 00:52:53

وكل ما سأله الشيخ سؤال كان يسأل كثير عن الطلاق قال ما عليك شيء ما عليك شيء ما عليك طلب ما عليك احنا كنا تونا اول سنة نطلب العلم عند الشيخ - 00:53:17

يقول طلاق وهو يقول ما علي طلاق طلاق الرجال سألنا الشيخ قلنا شلون الشيخ تقول ما علي الطلاق؟ قال هذا موسوس هذا ايش؟ الموسوس. والموسوس عند الفقهاء له احكام خاصة - 00:53:35

له احكام خاصة ولذلك من الغلط ان الانسان يفتي في مسائل الموسوسين وهو ما هو بطالب علم متتمكن او عالم متتمكن هذا غلط غلط يوديهم في مصائب ودواهي يفسد عليهم دينهم وحياتهم الدنيا - 00:53:48

لذلك لا تفتي عند على المؤسسين خل المشايخ يفتون وعلى كل حال الموسوس له احكام وله سياسة ايضا ولو كل يصبر على الموسوس طيب انتهينا من المسائل التي لا يؤثر فيها الشك ثم قال ثم حديث النفس معفو فلا حكم له ما لم يؤثر عمله. هذا حديث النفس الخطرات التي تأتي على - 00:54:08

او ما يرددہ الانسان بيته وبين نفسه. وان لم يكن خاطر قد يكون حتى عزم ما لم يكن من اعمال القلوب لكن من اعمال البدن من اعمال اللسان مثل حدث نفسه ان ينذر لكنه ما نذر. او حدث نفسه انه ان فعل كذا وكذا سوف يذبح كذا وكذا. او حدث - 00:54:35

كونه سيعمل زوجته او حتى حدث نفسه ان زوجته طلاق او قال في نفسه زوجتي طلاق طلاق طلاق مئة مرة بس في نفسه كله حاجز في خاطره هل يعتبر هذا الفعل مؤثر؟ حديث النفس لا. والدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:04

ان الله جل وعلا عفا عن امتی عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم ما لم تعمل او تكلم تعمل الطلاق مثلا كتبه في ورقة هذا عمل - 00:55:26

لكن الفقهاء يقولون طلاق الكتابة كنایة ليس صريح ليس كنایة؟ يعني انا الحین مثلا عبد الرحمن الودعاني كتب مثلا هي طلاق انا الحین كتبتها هل تطلق زوجتي انتبه ترى بعض الاخوة هذاك يسمونه الفقهاء كنایة. الكنایة لابد فيها ايش - 00:55:46

انا لو كتبتي يا طلاق ونویت وقصدت زوجتي انطلقت سواء ارسلت الرسالة ولا ما ارسلتها؟ ارسلت رسالة الجوال او ما ارسلتها كتبت بس ما ارسلتها خلاص يکفي الكتابة لو كتبتها في ورقة يعني لو كتبتها في ورقة مو في رسالة جوال كتبت - 00:56:13

زوجتي طلاق وخطيتها في مخبأك تطلق ولا ما تطلق اعطيت هي ولا ما اعطيت هي مو لازم تاصلها حتى لو لو الانسان طلاق زوجته في المجلس عنده رجاحيل قال ترى زوجتي طالعة - 00:56:33

وزوجته مثلا في مدينة اخرى تطلق ولا ما تطلق؟ فبلغ الطلاق ليس هو الطلاق والطلاق عند المحكمة او القاضي ليس هو الطلاق بالضرورة قد يكون طلاق قبل وقد يكون طلاق عند القاضي. حسب المسألة - 00:56:49

اذا حديث النفس غير معتبر. غير معتبر ما لم يعمل مثل ما ذكرنا او يتكلم. يقول نذر علي ان افعل كذا والله لافعلن كذا نادرا العين حصل كذا لاصومن كذا - 00:57:08

هنا يلزمك انه تكلم به اما اذا كان مجرد حديث نفس ولذلك انتبه. كثير من الناس يسألون يقول لك والله انا نذرت اني افعل كذا

مسألة اللي يفتي لازم يسأل يقول ايش - 00:57:25

يقول تكلمت ولا ما تكلمت قلت بس في نادي قلته في نفسي قلتوا ايش ؟ في نفسي. اذا كان قال قلته في نفسي  
هذا لا يعتبر قول حقيقة شرعا ولا لغة. ولا يعتبر له حكم - 00:57:52

هذا مجرد حديث نفس طلع صوت يعتبر تكلم لكن اذا لم يطلع صوت هل يعتبر او لا يعتبر محل نظر واحتمال لكن اذا خرج صوت  
وهو قاصد في قاصد لا - 00:58:09

الناس ما قصد يحدث نفسه بس ما عنده قصد الامور ايش من مقاصدها مثل او لو ان شخصا طلق زوجته بلسانه بس ما قصد يقول  
انت طالق يقول انت هبلا - 00:58:34

يقول انت هبلا انت مجنونة مثلا لكن طلعت من غصب انت طالق ولا قصدها ابدا هل يعتبر طلاق ؟ لا. الامور بمقاصدها ما يعتبر فلا ما  
يعتبر ما يعتبر طلاق في هذه الحالة والله - 00:58:51

طيب نفتح مجال للأسئلة بس ما نزيد من ثلاثة الى خمسة عشان نقرأ اللي بعدها طيب تفضل كلام بينه وبين نفسه ايه اخرج صوت  
يأخذ احكامه بحسب الكلام اللي قاله - 00:59:11

يأخذ احكامه ارأيت لو ان انسان لعن انسانا في قلبه هل يعتبر لاعن ولا عليه اثم ولا شيء واحد حمقان انت عليه وغاضب ولا تحبه  
وتكرره. وتبكي تلعنه بس ما يجوز اللعن. تقوم تلعنه في قلبك. ما بكيفك - 00:59:34

بكرا ما يتربت عليها اثم لأن حديث نفس حدثنا لكن من يوم يتكلم لو في غرفة مسكرة ويطلع صوت لعن الله فلانا يتربت لاحكام  
اللعن الشرعية تفضل لا الصريح لا يحتاج الى نية - 00:59:52

يعني كون الانسان يقول زوجته انت طالق ما يحتاج انه طلاق هذا ما يحتاج نية لكن ابشركم قاصدا يتكلم اذا كان ما قصدوا  
الكلام اصلا هو يبغى يقول كلمة وطلعت كلمة الطلاق. هذا ما يعتبر. لكن هو تكلم بالطلاق قاصدا - 01:00:23

يا ابو طلاق الطلاق اذا قلت طالق ما يحتاج الى نية هذا الصريح ما يحتاج الى نية. هو صريح الخطروات لهم والخواطر نعم ويحفظك  
عمل القلب اعتقادات هذه حكمها حكم القلب. فان كانت حدث نفس يعني خطروات فما تعتبر لكن ان كان - 01:00:44

جزم كما لو شك في وجود الله عز وجل وجزم بهذا الشك. وصار يتrepid عنده واصبح شاكا ما تكلم. هذا كفر. ولذلك الردة بالقول  
والفعل والترك والشك هو الفعل تكون بالقول - 01:01:21

وبالفعل وبالاعتقاد احسنت وبالشك وبالترك خمسة كلها يكون بهذه في عند اهل السنة والجماعة خمسة كل الخمسة هذى الترك طبعا  
في الصورة المشهورة اللي فيها خلاف بين العلماء اللي هي الصلاة. او ترك العمل هذان صورتان. ترك مطلق العمل او ترك الصلاة. لا  
اعرف لها مثال ثالث - 01:01:40

الترك تفضل ايش ايوه هذى مسألة اخرى ما نتحدث عنها الان اللي هي مين الطلاق اللي يسمونها او الحلف بالطلاق هذى لها احكام  
اخرى. الجمهور طبعا يوقعونه وبعض السلف لا يوقعها ويدرك عن علي رضي الله عنه - 01:02:09

وعن شريح ومذهب داود الظاهري ويدرك عن عكرمة وجماعة من السلف وهو خير شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم قل لي عليه  
فتوى اكثر المشايخ الان ان الطلاق اذا قصد به الحث او المنع فهو يمين - 01:02:38

الله اعلم نعم الصوت ما نتحدث يا اخوان عن مسائل الطلاق هالحين لا نروح ندخل في مسألة الطلاق. احنا ذكرناها كمثال لكن  
جاوبك على سؤالك من طلاق ثلاث تطليقات ورا بعض - 01:02:54

هذى لها صور كثيرة ما هي صورة وحدة ولا ثنتين واجد. لكن نذكر لك صورة او صورتين باختصار. لو قال انت طالق طالق طالق هذى  
واحدة لانها تأكيد لو قال انت طالق انت طالق فهذا ثلاث - 01:03:14

لكن على اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية الثاني والثالثة بدعة فلا تقع لانها محمرة وعلى المشهور عند الفقهاء انها تقع. تقع وفيه الصورة  
الثالثة لتطبيق الثالث وهي اذا قال انت طالق بالثلاث. انت طالق بالثلاث او انت طالق ثلاثا فهذه اعظم فيها خلاف بين العلماء -

01:03:33



بحق ايش العقوبة؟ وهذا العقلاء يتفقون عليها وذكرنا لكم امثلة بسيطة في الواقع الان اذا هذا مقتضى اللغة والدين والشريعة جاءت بمقتضى اللغة ايضا استدلوا باشياء ليس هذا موضعها لكن هذا من اظهر الامثلة. من اظهر الامثلة ان هذا هو مقتضى اللغة العربية التي جاء بها القرآن الكريم - [01:10:27](#)

ومقتضى العقل والنظر والفهم السليم طيب على هذا على هذا فالحج واجب على الفور. واجب على ايش؟ على الفور الزكاة واجبة على الفور مع ان الزكاة فيه قرينة تؤيد ايضا ان الامر فيه على الفور وهي قوله جل وعلا ايش - [01:10:50](#)

الله عز وجل واتوا الزكاة لكن هل فيها فور او ما فيها فور هذى مطلقة لكن فيها ادلة في الزكاة تدل على الفورية اية واتوا حقه ايش؟ يوم حصاده. هذا يدل على الفور ولا على التراخي؟ على الفور - [01:11:15](#)

هنا دليل يدل على الفورية قرينة تعبد الاصل طيب نبي قرينة عكس هذا تدل على التراخي اي شيء اي شيء ايوا احسنت. قضاء صيام رمضان. قضاء صيام رمضان. قال الله عز وجل فعدة من ايام اخرى - [01:11:35](#)

اولا الله عز وجل لم يحدد الايام الاخرى فدل على التوسيعة ويؤيد هذا ان عائشة رضي الله عنها كما ثبت في الصحيحين قالت كان يكون على القضاء من رمضان فلا اصوم الا في شعبان - [01:12:01](#)

وهي زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولابد ان يطلع على هذا فدل هذا على ان قضاء رمضان يجوز فيه التراخي فلذاك العلماء يقولون قضاء رمضان لك احدى عشر شهر - [01:12:18](#)

بعد رمضان من شوال الى شعبان لك ان تقضي في احد عشر شهر ولكن المبادرة افضل. المبادرة افضل. سارعوا سابقا فاستبقوا شكلنا المبادرة افضل وبخاصة ان بعض العلماء بعض العلماء يرون انه لا يصح - [01:12:37](#)

لا يصح صيام نفل قبل قضاء الفرض. وهو مذهب الحنابلة وآخرون يخصصون ذلك بصورة هي داخلة في العموم السابق يقولون لا يصح صيام ست من شوال حتى يقضى ما عليه من الفرض في قول النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعه ستة من شوال. ومعنى اتبعه يعني انه انتهى - [01:13:06](#)

وفي قول ثالث المسألة يعني وفي قول رابع القول الرابع يقول الصم والقضاء امره واسع لكن هذا القول فيه ضعف فاتبعه ستة من شوال. لكن من صام اكثر رمضان لا يصح ان يقال انه صام رمضان من شوال يصح في اللغة ولا ما يصح - [01:13:31](#)

يصح في اللغة وصح في الشرع ايضا كما في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله. وهو ما كان يصوم شعبان كله كان يصوم ايش اغلبه - [01:13:57](#)

فمن صام مثلا خمسطعش يوم من رمضان وعليه عشرة خمسطعش يوم نقول صم لو عشرة ايام فاذا بقي عليك خمسة ايام او تضيق عليك الوقت فلك ان تصوم ستة من شوال لان ست من شوال آتاً يفوت وقتها يفوت وقتها فاذا ضاق عليك الوقت وقد فعلت ما تستطعت من صيام بعض - [01:14:14](#)

الايام حسب تيسير خاصة المرأة تعرفون تأثيرها الدورة وكذا نقول افعلي اللي تقدري عليه حتى اذا خشيت ان يضيق الوقت ما بقي الا خمسة ايام او ستة ايام فصومي ستة من شوال يعني اذا بقي ستة ايام او نحوها حتى يمدحها ان تصوم ست شوال كاملة - [01:14:37](#)

طيب قال والامر ان رويعي فيه الفاعل فذاك ذو عين وذاك الفاضل. وان يراعي الفعل مع قطع النظر عن فاعل فذو كفاية اثر. هنا يتكلم المؤلف ايضا عن قاعدة اصولية اخرى. وهي انواع الامر. انواع الامر. الامر نوعان. امر كفائي - [01:14:57](#)

وامر ايش؟ عيني. امر كفائي وامر عيني. والامر الكفائي ينقسم الى قسمين امر كفائي واجب وامر كفائي ايش؟ مستحب. كذلك العين. امر اه عيني واجب وامر عيني ايش؟ فلفظة الناظم يدخل فيها اربعة انواع - [01:15:19](#)

فتأخذ امثلة على كل نوع اما الامر الكفائي الامر العيني هذا مثل اه الصلاة المفروضة الحج المفروض الصيام المفروض الى اخره. هذا واجب عيني. واجب طيب سنة عين سنة عين مثل ماذا - [01:15:48](#)

هـ لأ مثل السنن الرواتب هذى ينبغي ان يعملا كل مسلم. فهي لو فعلها واحد ما يكفي عن الباقيين ما نقول والله خمسة يسونها في

المسجد وخلاص الاجر للجميع. او يكفي لا كل واحد ينبغي ان يفعلها - [01:16:13](#)  
يخاطب بها كل شخص بعينه. كذلك عامة السنن مثل سنن الصلاة كلها تعتبر سنن عين ولا كفاية؟ سنن عين سنن الصيام كلها سنن  
عين ولا كفاية؟ سنن وهكذا وش قلت - [01:16:38](#)

قراءة القرآن ايضا قراءة القرآن والمقصود الصدقات بانواعها زين؟ المقصود ان هذا كثير جدا. طيب نأتي الى لحظة شف. عندك سؤال  
ولا جواب خلي السؤال عقب ما انتهي من الشرح ابشر - [01:16:52](#)

بقي عندنا اه الواجب الكفائي الواجب الكفائي او فرض الكفاية. ايضا له امثلة كثيرة من اهمها الجهاد في سبيل الله والدعوة  
الى الله عز وجل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [01:17:11](#)

وما اشبه ذلك من فروض الكفائيات تتعلم الطلب وتعلم ما تحتاج اليه الامة وما اشبه ذلك. هذی فروض کفایات اذا قام بما يکفی آا  
سقط الامر او اللائم عن الباقي - [01:17:30](#)

طيب سنة کفایة سنة من يعطيني مثال على سنن الكفائيات صلاة الكسوف على قول. وقيل انها فرض کفایة ها صلاة الاستسقاء هذی  
واضحة ها صلاة الجنائز لا فرض کفایة، لا واجبة - [01:17:46](#)

ابتداء السلام ابتداء السلام سنة کفایة لو خمسة يمشون وسلم واحد كفى وان سلموا جميعا فهذا افضل كما هو شأن جميع الكفائيات لو  
سوه الجميع فهو افضل كل من فعلها دخل في الثواب - [01:18:05](#)

ها مثال اخر ها لا الجهاد فرض مو سنة نتكلم عن سنة کفایة لا لا تعليم العلم فرض کفایة لابد ان يكون في الامة من يعلم العلم  
الشرعی ما هو ما هو سنة - [01:18:24](#)

زيارة المريض زيارة او عيادة المريض سنة ايش کفایة اتباع الجنائز على المشهور انها ليست واجب کفائي انما هي سنة وعلى هذا  
قس اشياء طبعا ايضا کثيرة لسنن الكفائيات مثل - [01:18:46](#)

الامر بالمعروف والنهي عن الامر بالمعروف غير الواجب غير المحرم الامر بالمعروف غير الواجب اللي هو ايش  
المستحب والنهي عن المنكر غير المحرم مثل المكرهات هذا ايضا سنن کفایات لانها ليست واجبة - [01:19:13](#)

يعني مثلا كنتم مجموعة خمسة واحد عطش ولا حمد الله ايش حكم امره بالحمد سنة کفایة لو واحد منكم قام بها حسنة لو تركتموها  
كلكم ما عليكم شيء لو واحد دخل عليكم وترى كان يسلم - [01:19:41](#)

ترك ان يسلم هكذا ايضا. سنة کفایة انك تأمره بالسلام. تقول له سلم بارك الله فيك كذلك لو اراد الخروج من المجلس ولا سلم سنة  
كافایة ان واحد من المجرمين يعلمه يقول ترى من السنة انك تسلم عند الانصراف. هل هذا واجب - [01:20:02](#)

امرة لا الفعل واجب ولا الامر واجب انما هو سنة کفایة وهكذا في المكرهات لو رأيت شخص يفعل مكره مثل شخص يشرب قائما  
كتتو خمسة ستة واللي جنبكم هذا لو سكتم لكم هل تأثمون - [01:20:23](#)

لا لكن يفوتكم الاجر فمن السنة ان واحد منكم يأمره ان يجلس ويشرب. وهكذا في المكرهات الاخرى. تفضل العلماء يقدمون واجب  
الكافایة وهذا سيأتي بعد قليل. المؤلف وهذا ختام ما قال المؤلف لو انتظرت لشرحناها. قال فذاك ذو عين وذاك - [01:20:41](#)

الفاضل اش معنى ذاك الفاضل يعني المقدم والمفضل هو ايش قرظ العين مقدم على فرض وهذا قول عامة العلماء وجمهور الفقهاء  
والاصوليين يذكر يعني قول اخر ضعيف ذهب اليه ابو محمد الجوني الاب وابو المعالي الجوني الابن اللي هو المشهور واظن -  
[01:21:11](#)

باسحاق الاصفرايني كل هؤلاء من الشافعية ذهبوا الى ان فرض الكفایة افضل لكن هذا ظعيف حتى قال الناظم رحمة الله في كتابه  
الممتع الشرح الممتع قال لا شك في ان القول الصحيح هو ان فرض العين افضل - [01:21:42](#)

وانا اقول لو تأمّلت اعظم الفروض. هل هي فرض کفایات ولا فرض اعيان ها اعياد التوحيد فرض کفایة ولا فرض فرض کفایة ولا  
فرض عين التوحيد الصلاة عين ولا کفایة؟ عين - [01:22:06](#)

الزكاة عين الصيام عين الحج عين كل اركان الاسلام كلها فرض واعيان ولذلك يعني لا شك ولا ريب واللي يدل على انه افضل ان الله

عز وجل اراد من الجميع ان يفعلوه - 01:22:27

بخلاف فرض الكفاية اراد ان يفعله البعض ويكتفي اهم شيء يكون موجود في الامة. موجود في الامة ولذلك تغسيل الميت لو قام به واحد او اثنين كفى وحملة ودفنه والصلة عليه كلها - 01:22:48

هذا يدل على انه يكتفي مجرد ان يفعل حتى لو قام به واحد واستطاع كفى. اسقط اللائم عن البقية وبالتالي لا يمكن ان يقال ان فرض الكفاية هو افضل من فرض العين وهذا الذي عليه عامة العلماء رحمنا الله وقد انكر كثير من الشافعية نسبة هذا للامام الشافعي -

01:23:06

انكروا نسبة ان فرض الكفاية افضل من فرض العين للامام الشافعي انكره كثير من علماء الشافعية ومحققيهم قال والامر بعد النهي للحل وفي قول لرفع النهي خذ به تفي عندنا امر - 01:23:30

مطلق هذا انتهى الكلام عليه فيه امر يأتي بعد النهي يأتي بعد ايش مثل ايش قول الله عز وجل قوله جل وعلا اذا حلتكم فاصطادوا فاصطادوا امر هل يفيد الوجوب - 01:23:54

بعض العلماء قال يفيد الوجوب لكن هذا القول ضعيف يعني هل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لما حلوا من الاحرام راحوا يلقطون الصيد ولا عرف حتى عن الصحابة ولا التابعين - 01:24:17

هذا القول غلط محضر هذا القول خطأ خطأ وهو لائق بالظاهرية قال بعض العلماء يفيد الاباحة وقال اخرون وهو اصح ان الامر بعد النهي يلغى النهي ويعيد الحكم الى حاله السابقة بعد النهي - 01:24:41

قبل النهي قبل النهي وهذا هو الصحيح اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله اذا اذا حلتكم فاصطادوا الصيد حكم الاباحة قبل الاحرام. فيعود يلغى الحكم يعني هو كان مباحا. ثم لعارض وهو الاحرام - 01:25:11

فما الغي هذا العارض رجع الامر الى ما كان عليه من قبل وهكذا قول الله جل وعلا فما اذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض. وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فقوله انتشروا في الارض وابتغوا - 01:25:32

للله. هل يجب على كل واحد طلع من صلاة الجمعة يروح يبيع ويخرج يتسوق ينتشر في الارض ويطلب من فضل الله في البيع والشراء. هذا لا فعله النبي ولا اصحابه رضي الله عنهم - 01:25:55

اما هذا يلغى النهي لأن الله عز وجل نهاك اذا نادى المنادي ان تلهب التجارة والبيع والشراء. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ايش؟ وذروا البيع. ذروا البيع - 01:26:10

طيب بعد ما انتهى ذكر الله عز وجل والصلوة خلاص رجع الامر لما كان عليه قبل ذلك ان تبيع. يعني يحل لك ان تبيع وان تستери وان والى اخره طيب - 01:26:30

قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة هذا نهي عن الصلاة اترك الصلاة اذا اقبلت الحيضة ايش فإذا انتهت فصلي فصلي هذا هل يفيد الاباحة او الاستحباب او الوجوب - 01:26:44

هو يعيد الصلاة الى حكمها السابق نفس الكلام وش حكم الصلاة؟ ان كانت واجبة فهي واجبة لان هذا يدخل فيه الفرض ويدخل فيه النفل. لو قلنا الوجوب او جبنا ان تصلي كل الصلوات - 01:27:12

لأ هو يبيح لها ان تصلي يعيد لها حكم الصلاة كما كان قبل ايش؟ قبل النهي اللي هو قبل الحيضة اذا الصلاة فيها واجب وفيها مستحب. جاء الحيض صارت كل الصلاة الواجبة والمستحبة محمرة - 01:27:27

طيب بعد الحيض صلي هذا يعني اباحة لفعل الصلاة على القول الاول وهو قريب من الثاني او انه الغاء للنهي وهذا اد شق فمعناها انها لها ان تصلي الحروظ ولها ان تصلي ايش - 01:27:49

النوافل ونعم لا يعني المهم ان هذى دعنا دعنا منها نعم ايه نعم ترجع المسألة الى اصلها السابق ترجع المسألة الى اصلها السابق نوقف ولا نكمل لنا بيت باقي معنا شوي - 01:28:04

طيب كمل معنا بيت واحد بس او خمسة واربعين ستة واربعين وجوهها لا لا خلاص طيب هذه المسألة وهي العبادة التي وردت على

عدة صفات ما هو التصرف في هذه الحالة - 01:28:31

عندناها ويراعي الفعل مع قطع النظرها شرحتنا هذا فرض الكفاية فرض الكفاية اه اسمع اذا وردت عبادة على عدة اوصاف الصحيح من اقوال العلماء ان السنة ان تأتي بها - 01:29:19

على جميع اوصافها هذا حين وهذا لماذا؟ ما هي الفائدة قال المؤلف ذكر المؤلف في هذا البيت فائدين ما هما قال لتفعل السنة على يعني تكون ما هجرت احد النوعين من السنة. تكون عملت بهذا الدليل وعملت بهذا الدليل. فلم تهجر هذا ولم ولم - 01:29:57 شف هذا للامة ولم تبغض هذه الامة. الثاني انك تكون حفظت السنة انت تحفظها ايضا للامة لانك اذا هاجرت احد النوعين نسي النوع الثاني فلم يحفظ. وفي فوائد اخرى منها نشر السنة بنوعيها - 01:30:26

فانت اذا نشرت هذا تكون نشرت السنة. وفي فائدة ثالثة ان فيه ناس لا يمكنهم العمل بآخر النوعين لكن يمكن بال النوع ايش الثاني ستكون نشرت نوع يعني بعض الناس قد يقول لك والله هذا الدعاء طويل - 01:30:49

مثل دعاء وجهت وجهي الذي فطر طويل يقول لك انا والله ما اقدر احفظه ما اقدر ما اني جاييه. في ترك السنة لكن لما تجيب له مثلا سبحانك الله وبحمدك وتبarak اسمك - 01:31:14

قلت والله هذا سطر احفظه وخلاص ستكون انت ايضا نشرت السنة وايضا مع النشر مكنت بعض المسلمين من فعلها قد يكون الفاظ الدعاء اسهل وايسر واسهل في الحفظ فتكون نشرت السنة ايضا فيه ايضا فائدة اخرى انه يبعد - 01:31:27

العبادة عن العادة يعني العبادة من كثر ما يكررها الانسان احيانا تصير ايش؟ صارت عنده عادة لكن اذا نوع صار يستشعر العبادة يستشعر ويستحضر في ذهنه العبادة. ومن اثر هذا من اثر هذا - 01:31:53

انه يكون احظر للذهن والفكر سواء كان صلاة او غيرها انت لما تكون في الصلاة وكل يوم تنوع يكون هذا ادعى لحظورك بداع ما انت ايش؟ تشدد حين اذا انت متعود تقرأ كلش بعض الاخوان يقول لك انا ما - 01:32:18  
اقرأ بعد الفاتحة الا قل هو الله احد. فالفاتحة حافظها وقل هو الله احد حافظها. وطول عمره يقرأها ما ينتبه الا وهو قايل الله اكبر الرکوع لكن لو كان اذا انتهى من الفاتحة وقف شوي وقام يفكرون وش يقرأون وش يقرءون سيستحضر وان كان هذى مي بنفس صورة مسألتنا - 01:32:37

لكنها تنطبق عليها اذا قال نعطي امثاله حتى نطبقها. مثل دعاء الاستفتاح دعاء استفتاح ورد على عدة صيغ ذكر العلامة الشيخ ناصر الدين الالباني رحمه الله ذكر اثنا عشر صيغة لدعاء الاستفتاح في كتابه صفة صلاة النبي - 01:32:57

صلى الله عليه وسلم اثنتي عشر صيغة صحيحة اللي اشهرها طبعا ثلاثة اه حديث ابي هريرة وهو اصحها كما في الصحيحين. وحديث علي ابن ابي طالب الذي في صحيح مسلم وجهت وجهي الذي فطر السماوات والارض. وحديث عمر بن الخطاب - 01:33:15  
موقوفا في مسلم ومرفوعا عن حديث ابي سعيد وعائشة اللي عليه الجمهور الحنابلة والحنفية اللي هو سبحانك الله وبحمدك الى اخره لو انك يوم تقول سبحانك الله وبحمدك موب يوم يعني احيانا بغض النظر واحيانا تقول وجهت وجهي واحيانا تقول - 01:33:30

اللهم باعد بيني وبين خطايدي هذا ادعى لحضور قلبك ولا لا نعم كذلك بالنسبة للرفع من الرکوع الرفع من الرکوع ورد فيه خمس صيغ. كم صيغة خمس صيغة صحيحة عن النبي صلي الله عليه وسلم ربنا لك الحمد - 01:33:53

ربنا ولک الحمد شو الفرق؟ الواو الله ربنا لك الحمد شو الفرق؟ زادت الله ربنا ولک الحمد شو الفرق؟ زياتين الله ربنا ولک الحمد لربی الحمد يكررها. كم صيغة؟ خمس - 01:34:11

خاصة الاخيرة هذى مفيدة في قيام رمضان. لانه جاء في حديث حذيفة عند احمد وابي داود قال كان يقول لي الحمد لرب الحمد ايش؟ يكررها احيانا الامام يطول وبعض الناس مو بخاف الادعية بعد الرکوع يمكن ما حافظ الا ربنا ولک الحمد فكرر - 01:34:31  
ربی الحمد لربی الحمد لربی الحمد كررها عشر عشرين ثلاثين مئة مرة ثبت عنه انه كان يكررها سبعة سيد هذا جميل تعريف القلوب. لو انك عند الشافعية قلت وجهت وجهي وعلمتهم يقبلون منك هذا الكلام. لكن فيهم دعاء ما يعرفونه يمكن

يقول لك منين جبت هذا - 01:34:51

الدعاء. هذا طيب هذا فائدة جميلة احسنت. طيب طبعا امثلة هذه القاعدة كثيرة لكن اه ما عاد عندنا وقت سنتوقف خلنا نكمل  
شوي انت تقول اربعين كم صارت الساعة الحين - 01:35:22

خمسة واربعين طيب نوقف شوي خلاص نوقف ونكم ان شاء الله بعد الصلاة اذا احد له سؤال نتهينا والله اعلم وصلى الله وسلم  
على نبينا محمد اللي بيروح كان عندكم شاهي وقهوة كذا ولا لا - 01:35:41

خلاص اللي عنده سؤال يحب يسأل انا اجلس دقيقة دققيقة اليين تفضل اللهم صلي وسلم من اللي قال يعيد اللي عقب صلاة الفجر  
هذا؟ ايش منين جبته يعني ايوه وش هي المسألة - 01:35:55

اكل ماذا اه انت رجعت لنا الصيام ايوه لا هذا غلط هذا فاسد هذا منين جبت من اين جبت اتيت بالاستدلال هذا  
بالحديث استدلية على الصيام بحديث المسيح - 01:36:33

يعني هذا من عندك الاستدلال لا الغة الغ ما له وجه ابدا اول شيء هو ينافق كلامك لان انت تقول الماضي صح ولا لا الان اللي اكل بعد  
الفجر هذا اليوم انقضى ومضى والا هو نفس اليوم - 01:37:12

اذا خلاص احنا ممكن نطبق كلامك على حق السنة الماضية مثلا نقول انت جاهل فلا فهمت لكن حقت اليوم او حقت هذا الشهر يعتبر  
الشهر كله حاضر نقول له تصلي اه تقضيه. طبعا انا لا اقول اقضي بس الجمهور الجمهور يرون القضاة الجمهور يرون - 01:37:33  
القضاة لان ركن الصيام لم يتحقق وهو الامساك هم يرون انه ما تحقق وهذا مذهب الاربعة لكن الصحيح مثل ما تقدم. نعم  
السلام عليكم نعم نعم. لكن هنا تنبئه تنبئه مهم حقيقة - 01:37:52

انه اذا كان ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احد الانواع هو الاغلب فينافي ان يكون الاغلى. يعني مثل هنا الاغلب يقينا ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين وكل تسليمة السلام عليكم ورحمة الله ما يزيد - 01:38:34

فهذا يكون هو الاعم الاغلب اذا ثبت حديث وبركاته احيانا احيانا مش دائما ولا كثيرا من امثلة ذلك ايضا رفع اليدين رفع اليدين الى  
المنكبين والى الاذنين احيانا واحيانا تلاقيهم اكثر في السنة - 01:38:50

للمنكبين فيكون هو الاغلب والاكثر وهكذا من حديث بلال وحديث ابي ايش اه محظورة ايها اكثرا واغلب في السنة حديث بلال  
فيكون هو المغلب والاكثر وهكذا الله اعلم نكتفي بهذا القدر ونكمel بعد الفريطة ان شاء الله - 01:39:12  
المؤمن ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدي والاعتقاد والسلوك والعمل والاحتجاج وما اشبه ذلك مما هو منهج اهل  
السنة عموما. وهو الذي بينه علماء هذه العقيدة السليمة الصحيحة في كتب الاعتقاد - 01:39:31

كالواسطية والطحاوية وغيرها والمراد بهذا البيت المنهج العام. الذي ينبغي ان يسلكه المسلم وهو منهج اهل السنة والجماعة قال الزم  
طريقة النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام وطريقة النبي صلى الله عليه وسلم - 02:10:19

هي سنته التي جاء بها. وعاش عليها وامر بها اصحابه رضي الله تعالى عنهم ثم تبعوه عليها. ولهذا قال رحمه الله تعالى وخذ بقول  
الراشدين الخلفاء وقد ثبت في الحديث الصحيح - 02:10:39

حديث ابي نجيح العرباظ ابن سارية رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وعظنا موعظة بلية وجدت منها القلوب  
وذرفت منها الدموع فقلنا يا رسول الله كأنها موعظة مودع فاوصلنا وفي لفظ فاما تعهد اليها - 02:11:01

قال اوسيكيم بتقوى الله السمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي وانه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا عليكم بستني  
سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعظوا عليها بالنواخذ ثم بين خلاف هذه الطريقة - 02:11:27

قال واياكم ومحدثات الامور. فكنا فان كل محدثة بدعة. وكل بدعة ضالة. رواه الامام احمد واهل السنن النسائي باسناد صحيح  
ويتضمن هذا الكلام الاحتجاج بالسنة النبوية وسيأتي له كلام بعد قليل ان شاء الله - 02:11:58

وايضا يتضمن ان المؤلف رحمه الله يرى الاحتجاج باقوال الخلفاء الراشدين والمراد الخلفاء الراشدين في الحديث السابق وفي قول  
عامة العلماء هم الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم - 02:12:24

وكان الامام الشافعي رحمة الله وجمع من العلماء يقولون الخليفة الخامس الراشد عمر بن عبد العزيز. فيظيفونه الى الخلفاء الراشدين  
لان عمر ابن عبد العزيز سلك مسلك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - [02:12:49](#)

وهذا جرى عليه جمع من السلف رحمتنا الله واياهم وبعض العلماء يرى ان هذا النص يدخل فيه كل خليفة راشد كل خليفة راشد  
لكن لا شك ان الخلفاء الراشدون ان الخلفاء الراشدين قلة - [02:13:09](#)

الذين نهجوا وسلكوا مسلك النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لغلبة الدنيا المقصود ان المؤلف اراد بذلك مع كوننا نسلك هدى  
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم اللي هو منهج اهل السنة على الحقيقة ايضا اراد - [02:13:31](#)

ان قول الخلفاء الاربعة حجة وانه يحتاج به بالاحكام اصولا وفروعا وهذه مسألة اختلف فيها العلماء والاصوليون هل اقوال الخلفاء  
الراشدين حجة او لا فقيل ان اقوال الاربعة اذا اجتمعوا حجة - [02:14:00](#)

لان الرسول جمعهم هنا الخلفاء الراشدين. فاذا اتفق الاربعة الراشدون على قول فهم حجة وقال اخرون بل كل واحد منهم حجة كل  
واحد منهم حجة اذا قال ابو بكر قول او فعل الفعل فهو حجة - [02:14:26](#)

عمر كذلك عثمان كذلك علي كذلك رضي الله عنه اجمعين وقال بعض العلماء فقط ابو بكر وعمر حجة دون عثمان وعلي رضي الله  
عنهمما لامرین. الامر الاول ان الامة تفرقت في عهد عثمان رضي الله عنه - [02:14:47](#)

بخلاف ما في زمن ابي بكر وعمر فهم مجتمعون. من بعد حاجة السقيفة اجتمعوا واتفقوا فلم يختلفوا الوجه الثاني ما ورد عن النبي  
في اقتدوا بالذين من بعدي وقوله ان تطيعوا ابا بكر وعمر ترشدوا - [02:15:08](#)

وما اشبه ذلك من النصوص والقول الرابع ان اقوال الصحابة الراشدين ان القول الرابع ان اقوال الصحابة كل الصحابة حجة بشرط الا  
يخالفوا نصا عن النبي صلى الله عليه وسلم والا يخالفهم غيره من الصحابة - [02:15:36](#)

وقال بعض العلماء يشترط ايضا ان ينتشر قول هذا الصحافي ينتشر حيث يقوله ويعرفه الناس يعرفه الصحابة بالاقطار وقال اخرون  
من العلماء ليس قول الصحافي بحجة لا الخلفاء الراشدين ولا غير الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم - [02:16:01](#)

وانما اذا ورد عنهم القول فانه يستأنس به وينتبه له وينظر في موافقته الكتاب والسنة وانهم اولى من غيرهم بالصواب. لكن ليس  
بشرط ان يكونوا دائمًا على صواب او دائمًا اقوالهم حجة ولا شك عندي ان هذا القول هو الصحيح - [02:16:28](#)

وان اقوال الصحابة رضي الله عنهم لا الخلفاء الراشدين ولا من بعدهم حجة لوحدها. انما الحجة فقط في الكتاب والسنة والاجماع  
والقياس على الاصول الثلاثة السابقة اما اقوال الصحابة رضي الله عنهم فهي اقرب الى الحق من غيرهم - [02:16:50](#)

واذا اتفقوا فاستمسك باتفاقه. اما قول افرادهم فلا يوجد دليل من الكتاب ولا من السنة ولا من الاجماع على انها حجة بل قد اجمع  
الصحابة رضي الله عنهم واجمع الاصوليون ايضا - [02:17:10](#)

على عدم الاحتجاج باقوال الصحابة على الصحابة واجمعوا على ان الصحابة كانوا يختلفون ولا كان احد منهم يقول ترى قولي حجة  
عليك ابدا بل كانوا يحتاجون فقط بالكتاب والسنة والله عز وجل قال - [02:17:29](#)

وما اختلفتم فيه من شيء ايش فردوه الى الله والرسول ولم يقل والصحابة لكنه امر الله عز وجل بطاعة اولي العلم والرجوع الى  
اولي العلم والصحابة لا شك اولى اولياء اهل العلم واجلهم وابكرهم. لكن ليس معنى ذلك ان قولهم حجة من الحجج - [02:17:52](#)

ونحن نستصحب الاجماع السابق القديم وهو اجماع الصحابة رضي الله عنهم واجماع الاصوليين على عدم الاحتجاج على الصحابي  
بالصحابي نستصحب هذا الاجماع القديم على التابعين فكما ان قول الصحافي بالاتفاق ليس حجة على الصحافي - [02:18:20](#)

ذلك ليس حجة على التابع ولا من بعد التابع ولا اعلم دليلا صريحا صحيحا من الكتاب والسنة يدل على ذلك يعني على الاحتجاج  
باقوالهم رضي الله عنهم فظلا عن افعالهم - [02:18:44](#)

اذا كانت افعال احاد منهم لكن اذا جاء القول عن الصحافي فينبغي ان تقف معه ان تنظر تتأمل فيه من اين اتى به؟ من اين اخذه لعله  
يوافق الكتاب يوافق السنة لا تستعجل - [02:19:02](#)

لكن اتفقوا على شيء او اذا اختلفوا على شيء لا تخرج عن اتفاقهم ولا عن خلافهم. هذا هو القول المشهور بشرط ان يكون خلافهم

منتشرًا. أما إذا كان خلاف واحد ولا اثنين - 02:19:19

لكن اذا كان خلاف الصحابة كبيرا منتشرـا اختلـفوا على قولـين في التفسير ولا في الاحكام يعني عشرين ثالثين من الصحابة لهم قولـ وعشرين ثالثين من الصحابة لهم قولـ لا ينفي ان تخرج عن اقوالهم - 02:19:33

يتجاوزه لكن اذا جاء قول عن صاحب واحد او اثنين - 02:19:50

ولم ينشر ولم ينقل عن كثير من الصحابة هذا القول وبخاصة اذا كان هؤلاء الصحابة من المؤذنون من صغار الصحابة الذين بقوا الى ستين والسبعين ثمانيين ليس كقول اكابر الصحابة و اكثرهم - 02:20:15

ابن عباس رضي الله عنه - 02:20:35

جميعاً فيها غرابة مثل مسألة التعريف مثلاً ومثل مسألة ابن عمر في زيادته على بعض النصوص مثل زيادة البسمة في الطواف في  
أول الطواف أو زيادة وحده لا شريك له أو الزيادة في - 02:20:54

في التحيات في التشهد او الزيادة مثلا في اه مسألة التلبية اما ما روی انه كان يغسل عينيه في الوضوء من داخلها فهذا لا اعرف انه ثابت ولا يعرف انه يروى بأسناد صحيح - 02:21:14

ما المقصود وهكذا ايضا ما ورد عنه رضي الله عنه انه كان يتمسح بمواقع النبي صلى الله عليه وسلم ويتابع اثار النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذه الامور لا يحتج بهم فيها - 02:21:39

وهي اجتهادات الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون وقد اجتهدوا في اشياء كثيرة جدا نقف لها اخبار اجتهادهم في كثير من كتب العلم لكن اشهرها المصنفات المعروفة كمصنف ابن أبي شيبة ومصنف ابن الرزاق وسنن البيهقي - [02:21:49](#)

بافعالهم او حتى بتقريراتهم فيها تسعة اقوال وقد تصل الى احد عشر قولًا - 02:22:08

الانسان اذا وقف على قول ثابت وهذا ايضا مسألة مهمة - 02:22:25

بعض المسائل يعطي هي لا تعنى ذاته، بينما ينطون محاچة داسياء عامة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني بعض مسائل على هذا المشهور في مذهب الحنابلة وهو قول ايضا عند غيرهم ان المرأة اذا طهرت - 02:22:43

في الكتاب ولا في السنة. انما روی عن بعض الصحابة. روی عن بعض - 02:23:08

ونحن نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم بقي عشر سنوات في المدينة - 02:23:22

يلزمها ان تجمع الصلاتين اذا حاضت تهرب في وقت الثانية. يجب عليها ان تجمع اليها ما قبلها. هذا لا يعرف - 02:23:40

**الشرع اكتمل وهذا من الادلة عندي القوية على عدم الاحتجاج باقوال الصحابة - 02:24:04**

المعاصرين يقول ان القواعد الفقهية حجة - 02:24:24

في القرن الخامس عشر الهجري جاءتنا حجة جديدة كلام غير صحيح وليس معناه أن كل القواعد ليست حجة بعض القواعد هي

اصلها احاديث او نصوص شرعية قد تكون ايات او احاديث صحيحة - 02:24:41

او علة يقاس عليها اما مجرد قاعدة حتى لو كانت متفق عليها لا يمكن ان تكون حجة ابدا والقول بانها حجة قول ضعيف للغاية انما تكون حجة اذا كانت دليلا في نفسها او كانت تشير الى علة دليل فتكون حجة من باب القياس على هذه العلة الجامعة - 02:25:03  
كما هو كثير من من من القواعد تجدها اشاره الى علة تجتمع عليها كثير من الفروع الفقهية كقاعدة مثلا المشقة تجلب التيسير اذا وجدت مشقة جلت التيسير وكثير من الفقهاء يعللون بقواعد الفقهية بس مو معناه يستدلون لأن اصلا الفقهاء المتأخرون غلبة - 02:25:28

اعليهم التعلييل اكثر من التدليل متأخر الفقهاء دائمًا يعللون يشيرون الى العلة التي لاجلها قيل بهذا الحكم. المقصود لا نطيل في هذا هذه مسألة يعني اخرى ولكن خلاصة الكلام انه اذا ورد عن الصحابة قول فهو ليس بحجة اذا كان عن واحد او اثنين او حتى ثلاثة لكن اذا - 02:25:57

كان القول منتشرًا بين الصحابة وسكت البقية فهذا قول يعني ينبغي الا يخالف ينبغي الا يخالف لكن ايضا لا نستطيع ان نعتبره اجماعا لأن الاجماع الحقيقى ليس هو الاجماع السكوت وانما هو الاجماع القوى - 02:26:22  
وهذا يندر جدا. الا في مسائل مشهورة جدا ولا تخلو من نصوص كثيرة من الاجماعات التي تنقل اجماعات يعني اه سكوتية وهي مع كونها سكوتية هي ايضا متعدبة. هي ايضا - 02:26:39

متعدبة لكن مع ذلك اذا وجدت من ينقل الاجماع فتوقف لا تستعجل ولا تبادر الى المخالفه لكنك تأمل وانظر الى الدليل والتعليلات لأن بعض العلماء ينقلون اجماعات هي خطأ ولذلك تجد عالم ينقل اجماع على مسألة واخر ينقل اجماع على عكسها. هذا موجود - 02:27:00

ان كان ليس هو غالب ولا كثير لكن عموما لا يستعجل في قضيائنا يعني طالب العلم المحقق لا يستعجل اذا رأى اجماع خلاص يغلق هذا الباب نعم اذا عندكم اسئلة - 02:27:26

انتهينا ولا باقي شيء ما شرحناه في هذه الجزئية نعم وحجة التكليف هي قريتها يا شيخ طيب وحجة التكليف حجة التكليف المقصود به الحجة التي يجب الرجوع اليها على المكلفين - 02:27:47

يحصل بها التكليف بالحلال والحرام الحجج الشرعية اربع القرآن والسنة الصحيحة الثابتة النبي صلى الله عليه وسلم والاجماع الصحيح والقياس الصحيح في اجماع غير صحيح وفي قياس غير صحيح اما الكتاب فهو القرآن الكريم وهو معروف - 02:28:05  
الاصوليون يتبعون في الكلام عليه وعلى الاحتجاج به ومن انكر حجية الكتاب كفر مسألة متفق عليها بين المسلمين قال الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عندهما فانتهوا - 02:28:41

وقد اثنانا بالكتاب الكريم واثنانا بالسنة النبوية والاحتجاج بالكتاب ام مسألة قطعية عليها النصوص الكثيرة القطعية في الكتاب والسنة وعليها عمل الامة جميعا بلا خلاف لكن لا يجوز كما يقول الجهلة قديما وحديثا الاكتفاء بالقرآن عن السنة - 02:28:57  
يسعون انفسهم في هذا العصر القرآنيون. تجي هالاسم ما شا الله تحس انه اسم جميل وهو اسم قبيح لانهم قالوا نحن قرآنيون يعني لا سنيون يعني لا نتحجب بالسنة ابدا - 02:29:32

ويردون السنة كلها من اصلها وهذا كفر والعياذ بالله. رد السنة كلها كفر كفر وضلال لكنهم ارادوا ان يتلذذوا بالدين. لأن الكتاب كثير مما في الكتاب مجمل اذا اتيت للصلة في الكتاب مجملة - 02:29:45

الزكاة في الكتاب مجملة. الصيام في الكتاب مجمل الحج في الكتاب مجمل كل عامة الاحكام في الكتاب مجملة. فهم يريدون ان يفعلوا ما يشاؤون ومن المضحك المبكي قولهم هؤلاء القرآنيون - 02:30:06

ان الصلوات الواجبة ثلاث خالفوا الكتاب والسنة والاجماع القطعي المتواتر هذا في حد ذاته كفر طيب قلنا من اين اتيتم بانها ثلاث؟ ذكروا النصوص العامة في التسبيحات ترى في النهار وزلف من الليل وما اشبه ذلك. طيب قلنا سلمنا لكم - 02:30:25  
طيبكم عدد ركعاتها؟ هذا ما يمكن ان تجده في الكتاب الفجر كم ركعة الظهر كم ركعة العصر المغرب العشاء طبعا لهم يقولون في

اول النهار وصلاة في وسطه وصلاة في اخره في اول الليل - 02:30:48

المضحك المبكي منين جابوها؟ قالوا الصلاة الاولى ركعتين والثانية ثلاث ركعات والرابعة اربع ركعات. والدليل يقولون من القرآن  
اخذوا اول سورة فاطر الله قلوبهم على الحق فضلوا يقول الله عزوجل - 02:31:13

جاء الملايكه رسلا قولي اجنحة مثنى وثلاث وربع قالوا هذا اشاره الى الصلوات الثلاث اللي يرونها هم الاولى ثنتين ركعتين ركعتان  
ثم ثلاث وهذا بدل على جهل مغرق وهم اعاجم حتى لا يفهمون لا قرآن ولا سنة. غالب - 02:31:35

القرانيون هؤلاء عاجم لا يفهمون لا قرآن وسنة لكن بعض العرب ايضا يقلدونهم جهلا وهذا من اعجب شيء ان يقلد الجاهل من هو  
اجهل منه الله المستعان على كل حال - 02:32:01

الحجۃ الثانية السنة النبوية وقد اتفق الصحابة والسلف هل يحتاج بالسنة وانما خالف في ذلك الخوارج والمعتزلة والرافضة واهل  
البدع فهم الذين لا يحتاجون لا يحتاجون بالسنة ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها - 02:32:18

العدوية لما اتها سألها عن قضاء الصوم وعدم قضاء الصلاة بالنسبة للحائض قالت لها عائشة رضي الله عنها ايش قالت الحرورية انت  
لماذا قالت حرورية انت لا لا نقول نسبة لماذا؟ ما نتكلم عن نسبة نقول هي ليش سأله؟ هل انت حرورية؟ يعني هل انت من

الخوارج - 02:32:37

لان الخوال لا يحتاجون بالسنة وقضاء الصلاة وقضاء الصيام دون الصلاة انما جاء منين من اين اخذناه من السنة اذا قالت لها  
عائشة كنا نؤمر بذلك بس هذا هو السنة ما فيها - 02:33:10

اما الاجماع فتكلمنا عنه وهو اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته على حكم شرعی في عصر من العصور  
في عصر من العصور اجماع كثير قد ذكر - 02:33:34

ابو اسحاق رحمه الله كما نقله عنه الزركشي في البحر المحيط ان مساء الاجماع كثيرة جدا حتى قال انها قد تبلغ عشرين الف مسألة  
هذا رقم قد يكون مبالغ فيه - 02:33:59

لكنه لا شك المسائل اجماع كثيرة وقال شيخ الاسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه اذكر منها اوائل كتاب الاستقامة قال ان مسائل  
الاجماع كثيرة جدا وليس كل مسائل الفقه مظنونة - 02:34:16

كما يزعم بعضهم ولكن بعض الناس من كثرة ما تمر عليه المسائل الخلافية الفروعية التي فيها خلاف صار يظن ان الفقه هو فقط هذه  
المسائل الفقه احكامه كثيرة جدا يعني اذا جينا نتكلم عن الصلاة مثلاكم المسائل المتفق عليها في الصلاة؟ كثيرة جدا - 02:34:36  
اتفاق العلماء واجمعوا على ان الصلوات خمس هذا واحد. واجمعوا على ان الفجر ثنتين ركعتان وان الظهر اربع وان العصر الاربع وان  
الظهر ثلاث وان المغرب آربيع او ان المغرب عفوا ثلاث - 02:35:03

اتفقوا على ان الفجر ركعتان العصر والظهر والعشاء اربع وان المغرب ثلاث. واتفقوا على ان الصلوات اللي تقصير هي الصلاة الرابعة.  
والصلوات واتفقا على ان المغرب لا تقصير. واتفقوا على ان الفجر لا تقصير. تعالى عد لا يحصى واتفقوا على وجود قيام اول وقيام ثاني  
وان - 02:35:21

يقرأ فيه وانه يقرأ فيه الفاتح شيء يعني كثير جدا لكن بعض المسائل ضرورية ما تقاد تذكر المقصود ان مسائل ان نصل اليه ان  
المحققون من العلماء وذكرت لكم ابن تيمية والاسرائيلي ذكروا ان مسائل الاجماع كثيرة - 02:35:48

بل قد تكون اكبر من مسائل الخلاف بقي عندنا الرابع من الحجج الشرعية وهو القياس الصحيح والقياس اصله في اللغة المساواة  
واصطلاحا هو الحاق فرع باصل في حكم شرعی لعلة جامعة بينهما. فلابد من اربعة امور - 02:36:09

اركان القياس الاول الاصل الذي يقاس عليه والثاني الحكم الشرعي الثابت للابلanch النص الشرعي او بالاجماع اما الحكم الثابت  
بالقياس هذا لا يقاس عليه يقاس على اصله لا تقيس على قياس - 02:36:42

ان القياس على القياس يضعف القياس ثم تجي تقيس على قياس والقياس يقيس على قياس اخر ما به تلقى المسألة رقم عشرة بينه  
وبين المسألة الاصلية مئة كيلو كل ما تقيس يضعف النظر الى العلة يضعف النظر الى تأمل المدركات التي تنظر اليها العلل -

تبعد عن الاصل قد يوجد فيها قوادر تقدح في العلل هذى انت اذا اردت ان تقيس عندها الاصل تقيس عليه وانتهينا لا تقيس على ما  
تقيس الركن الثالث العلة الفرع - 02:37:43

الفرع الذي حدث ولا نعرف له حكم ما في النص اذا كان له حكم في النص ما لنا حاجة التقىس لكن قد تجدون كثير من العلماء  
يقيسون حتى اللي فيه نص يقيسون ليش؟ من باب التأكيد. وان هذا النص الذي دل - 02:38:10

الحكم الذي دل عليه النص يوافق العقل الصحيح. والنظر الصحيح فتجدهم تأييدهم للنص يقيسون. من باب الاحتجاج احياناً على  
الخصم وان هذا الاصل او الحكم لا يخالف القياس الصحيح لأن بعض الفقهاء - 02:38:29

يررون ان النص اذا خالف القياس يرد وهذا قول فاسد النص اصل في نفسه اذا فرطنا انه يخالف القياس من اول نظرة فنقول هو اصل  
اخر. هو اصل اخر او هو مستثنى من الاصل الاول - 02:38:48

لكن لا يجوز ان نرد النصب العلل الفاسدة الرابعة من اركان القياس العلة الجامدة بين الفرع والاصل لازم حتى تقيس يكون هناك امر  
مشترك بين الفرع وبين الاصل يجتمعان فيه فإذا اجتمعوا في الحكم الذي للاصل - 02:39:09

اما اذا كان الاصل شرق والفرع غرب تبي تجمعهم في حكم ولا بينهم اي علة جامدة هذا كلام فاسد ليس له وجه ولذلك تجد بعض  
قياسات الفقهاء حتى ابو حنيفة رحمه الله مع انه مشهور بالقياس كان يحذر من قياسات زفر تلميذه - 02:39:38

قال اذروا من قياسات زفر لأن زفر كان رحمة الله يقيس ويطرد القياس حتى يترك النص ويختلط كثيراً في القياس يعني غالباً  
وبالغ في مسائل القياس هذه الحجج الشرعية الرابعة باقي حجج مختلف فيها بين العلماء - 02:40:10

تقدما بعضها ولا حاجة لنا بالكلام على الحجج المختلف فيها لكن عموماً في الجملة لا توجد حجج تامة الا هذه الحجج الرابعة او الرابعة  
والله اعلم نعم اذا كان عندكم سؤال في هذه المسائل والا نتعداه اللي بعدها - 02:40:39

اتفضل نعم خلاف قوي احتجاج بالصحابة من عدمه خلاف قوي بين العلماء فان كان بعضهم ينقل اه قول  
الجمهور لكنه مو بدقيق ايضاً. ليس دقيق بعضهم ينقل هذا وبعضهم ينقل هذا - 02:41:02

ان نقول مذهب الجمهور اختلفت لكن ما يهمنا منهم الجمهور دائم الكلام في الاحتجاج اه بالادلة ليس باقوال اه الجمهور ولا غير  
الجمهور ما في شك الشيخ واضح كلامه صريح في هذه المسألة - 02:41:25

كلام الشيخ صريح لهذه المسألة. نعم في احد عنده سؤال طيب تفضل قال الناظم رحمة الله تعالى احكم لكل عامل بنيته واشدد على  
المحتال بباب حيلته. فانما الاعمال بالنيات ويحرم المضيء لا بس بس - 02:41:43

طيب هذه المسألة مسألة النية يتعلق بها قواعد كثيرة اعظم واشهر هذه القواعد القاعدة التي هي من القواعد الخمس الكبرى  
ما هي قاعدة الامور بمقاصدها وهذه القاعدة لها فروع كثيرة جداً - 02:42:21

قال بعض العلماء انها تدخل في ثلث في ثلث مسائل العلم وقال بعضهم تدخل في سبعين باباً من ابواب العلم وقال حديث النية واحد  
من قال بعض العلماء واحد من اربعة احاديث يقوم عليها الدين - 02:43:03

المقصود من كل هذا الاهتمام بمسألة النية ومن القواعد المشهورة عند العلماء في النية انه لا ثواب الا بنية ومن القواعد ايضاً ان صحة  
الاعمال مرتبطة بالنيات وبخاصة العبادات كل عمل - 02:43:22

يلزمه نية ما يصح الا بالنية حج صيام كلها تحتاج الى نية والمتألف هنا يتبين ان كل عمل احكم عليه من خلال نيته واحكم لكل عام  
بنيته. ما معنى هذا الكلام؟ معناه - 02:43:45

انه اذا كانت النية صحيحة في العمل صحيح اذا كانت النية فاسدة في العمل فاسد ولو ان انسان نوى الصيام لله عز وجل فعله  
صحيح ولو ان اخر نوى الصيام - 02:44:21

والله قال انا ابخاف اكل ما نوى لله عز وجل؟ نواة حمية من الاكل هذا لا لا شيء له هذا فعل عادي لم يفعل عبادة لو الانسان جاء  
للمسجد وجلس - 02:44:42

بس كذا في المسجد جالس يرتاح انسدح لا ثواب له ولو ان اخر جاء بنية الاعتكاف قرأ القرآن ذكر الله صلى الله ثم نام وهو مأجور مأجور حتى وهو نايم لانه معتكف - 02:45:02

ولذلك المعتكف في رمضان يجلس عشرة ايام كلها يؤجر عليها حتى وقت النوم يعتبر اعتكاف عشرة ايام ما يقال وقت النوم هذا مالك عبادة؟ لانه نوى اعتكاف هذه الايام بما فيها جلس يأكل - 02:45:19

يؤجر مو على قضية الاكل والنوم هذى مسألة اخرى. يؤجر على انه معتكف بجميع هذا الوقت لا يخصم وقت النوم ووقت الاكل ووقت حتى لو راح لدوره المياه وقضى حاجته او اضطر للاغتسال كل العشرة ايام محسوبة - 02:45:35  
ولا على انه معتكف ما لم يفسد اعتكافه وهو مأجور وقد يأتي شخص يقعد ساعتين في المسجد ولا له شيء لانه منعوا الاعتكاف الان كثير من الناس يرثون في الحرم في مكة مثلا - 02:45:52

تلقاء يروح من الظهر بين العشاء بعضنا يقعد عقب العشاء ساعة وساعتين للساعة تسع ولا عشر. ولا احدعش ولا ينوي الاعتكاف هذا ما له اجر حجم الاعتكاف ما له؟ لا اجر اخرى عملها - 02:46:12

لكن اذا بتروح ساعة ساعتين او حتى لو بتجلس بس بين المغرب والعشاء. بتصلبى المغرب. وتجلس الى العشاء والاعتكاف يؤجر اجر المعتكف ما دمت ستجلس في المسجد جلسة زائدة عن مجرد وقت الصلاة - 02:46:28

الصحيح انه ليس كل من دخل المسجد ليصلبى ينوي الاعتكاف لان هذا الفعل ما له اصل لو كان خيرا لفعله الصحابة رضي الله عنهم لكن من اراد ان يبقى في المسجد وقتا طويلا عرفا ساعة ساعة الا ربع خمسين دقيقة اما خمس دقائق - 02:46:46

هذى لا تعتبر اعتكاف نص ساعة محتمل لكن اللي ما فيها كلام الساعة ونحوها هذى تعتبر اعتكاف لغة اما قول بعض الفقهاء اقله لحظة هذا القول ضعيف هذا قول ضعيف لو كان اقله لحظة لكان الصحابة يفعلونه دائمًا كل ما دخلوا المسجد اعتكفا - 02:47:06

هذا لم يرد عنه رضي الله عنه ولا امر به النبي صلى الله عليه وسلم وقول الشافعى رحمنا الله واياهم بعض الحتابة ان الاعتكاف لحظة هذا قول ضعيف ليس عليه دليل - 02:47:32

ولانه لا يسمى اعتكاف في اللغة الاعتكاف والعكوف وهو المكت الطويل عرفا والمراد من هنا الاعتكاف يعني البكث في المسجد لطاعة الله عز وجل كما يقول الحافظ بن رجب كلمة جميلة قالها في الاعتكاف - 02:47:45

وان كانت استطراد هذى بس لطيفة عادنبي نقولها ولا للشيخ احمد يقول ابن رجب في كتابه اللطيف الجميل اللي ينبغي ان يقرأ حقيقة طلاب العلم يقرؤونه اسمه لطائف المعارف - 02:48:07

قطائف المعارف في ما لمواسم السنة من كذا من الاحكام ونسبيت عن بقية اسمه لكنه قريب من هذا. واحد منكم يدق على قوقيل يجيب نسمة كامل لطائف المعارف فيما لمواسم - 02:48:28

العام من الوظائف الظاهرة كذا. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف اظنه هذا اسمه واحد بس يتتأكد منه لانه ذكر في الاعتكاف كلمة جميلة قال حقيقة الاعتكاف احفظوها هذى - 02:48:48

من الایش؟ الوظائف جميل يعني جبناه مطبوط معناها جيد احسنت هذا كتاب جميل جدا يعني جمع بين الوعظ والاحكام من اجمل يعني يعني كتب ابن الجوزي مثلا مدهش وما اشبهه - 02:49:08

كلها وعظ وعظ يعني وعظ بطريقة حتى صعبة يعني. سمع وكذا لكن كتاب آ ابن رجب الحقيقة من اجمل ما في الوعظ في في في في موسما العام. جميل جدا يعني. وانتقلوا منه ما تيسر. لو تخلت عنك كل شهر ت Shawf ايش يتعلق بالشهر هذا من احكام - 02:49:27

ونقرأ جيد المقصود يقول هو الاعتكاف حقيقته قطع العلاقة عن الخالق للاتصال بخدمة الخالق. احفظها حفظتها انت قطع العلاقة عن الخالق للاتصال بخدمة كلام جميل الخالق. كلام جميل جدا يعني - 02:49:50  
في بيان حقيقة الاعتكاف لو جه لك واحد ما حق مش تعريف هذا مش تعريف الاعتكاف هذا حقيقته الباطنية الداخلية حقيقته يعني لماذا شرع حقيقة الاعتكاف؟ الحين بعض الاخوة اذا اعتكروا طول وقته يلعب - 02:50:22

جوال يسولفون ياكلون وحب وفصفص. شاهي وقهوة ما هو باعتكافنا يا الربع هذا موب اعتكاف اذا اعتكاف بعض يعتكفون كل يوم يختتم ولا كل يوم نص له ختمة ويقوم من الليل ما شاء الله من الصلاة. ويكثر من الذكر والدعاء والابتهاج. الرسول صلى الله عليه وسلم - 02:50:37

يقطعنه عن الله وقال آأ، بر اردتن - 02:51:02

يكفي هذا بس بركة نرجع لموضوعنا هذا استطراد جاء له محله طيب وش وصلنا لها الحين طيب باقي واشدد على المحتال باب حيلته الحيل طبعاً تطلق على الحيل المحرمة والحيل الجائزة. لكن الفقهاء اذا اطلقوا غالباً يطلقون على الحيل المحرمة - 02:51:20  
واما الحيل الجائزة احياناً يطلقون عليها المخارج. يطلقون عليها ايش؟ المخارج او او يقيدونها فيقولون حيل شرعية. اما فاطلقوا الحيل فالغالب ان يراد بها الحيل ايش؟ ما هي الحيل المحرمة؟ الحيل المحرمة هي الطرق - 02:51:45

الخفيه التي يتوصى بها الى اباحت المحرمات او اسقاط الواجبات ننتج من هذا الى ان الحيلة هي طرق خفية يتوصى بها الى اسقاط واجب او فعل حرم الحيلة نوعان حيل يتوصى بها لاسقاط الواجبات - 02:52:06

وحيل يتوصى بها الى ايش فعل المحرمات نضرب امثلة على كل نوع من انواع هذه الحيل النوع الاول الحيلة التي يتوصى بها الى اسقاط الواجبات مثل شخص مثلا وحيث عليه الزكاة - 02:52:36

سبحان الله كثير في هذا العصر من صاروا يحتالون على الزكاة. كثير اذكر لكم امثلة من الواقع الان من الجيش المثال الاول ذكره  
العلماء سابقنا انا لا ادري عن الناس يسوسونه ولا لا لكن ساذكر المثال الاول موجود عند العلماء السابقين ذكروه -  
02:52:58  
بعض الناس اذا دانا الحول باقي على الحول اسبوع ولا يوم ولا يومين ولا ثلاثة والزكاة لا تجب الا بحولان الحول واخذ امواله ووھبها  
لولده خذ يا ولدي هذى ما شاء الله مئة الف هيبة -  
02:53:19

انقطع او مضى قال رجع لي دراهم رجعت في هبتي - [02:54:08](#)  
اما البن فشرعوا يجوز له ان يعود في هبته يعطيها ولده ويرجعها عقب عقب يومين ثلاثة انقطع الحول او مضى رأس الحول سواء  
ولا اشر لها او حتى بعضهم يصرح لها قال ترى بس يعني وسع صوتها شكل كذا خمسة ايام ورجعي هندي - [02:53:39](#)

رجع للمنة الف رجع له المنة الف هي حيلة حلال ولا حرام حرام هي حرام طيب هل تسقط الزكوة ولا ما تسقط لا تسقط  
يجب علينا فحيلته مردودة عليه والزكوة واجبة في ذمته وفي ماله - 02:54:28  
وعليه الاثم ويجب عليه التوبة الاثم الحيل الفاسدة ذي ويجب عليه ان يتوب الى الله عز وجل الحيلة الثانية لفعل المحرم قد تكون من وجه اسقاط واجب لكن هي فعل محرم - 02:54:58

وهو الفطر في رمضان واحد يبغى يفطر في رمضان لا والله انا اليوم ودي افطر واللي ودي اجماع زوجتي شغل سيارته ياصل مثلا سبعين كيلو ثمانين كيلو ويستعجل له غرفة ويأكل ويشرب ويجمال زوجته ويرجع - [02:55:21](#)

هل يجوز هذا لا يجوز ولا شك انه محرم وصيامه باطل ويجب عليه ان يمسك والتوبة الى الله عز وجل والقضاء وادا كانت جامع زوجته فعليه الكفارة وهي اذا وافقته فعليه الكفارة المغلظة. كفارة الجماع في نهار رمضان - [02:55:41](#)

من الحيل في اسقاط الزكاة وهذه موجودة في هذا العصر ان يدفعها الى من تجب عليه نفقته يا من تجب عليه نفقته امس البارح  
صلوة العشا جاني راح رجل عاقل كبير في السن ما شاء الله - 02:56:06

لا والله عندي زكاة وكذا وامي محتاجة اعطيها ضحكت تغير وجهه يعرف او يعرف ان سؤاله غلط احد يعطي امه زكاة يا الربع ما  
يستحق علي وجه الانسان بعطي امه زكاة - 02:56:28

الغلط وبعدين الفقهاء الاربعة كلهم بل عامة العلماء متفقون على انه لا الاباء ولا الامهات ولا الاجداد ولا الاولاد ولا البنات الاحفاد ولا الحفيدات ولا الاساطيل كله ما يعطون من الزكاة باتفاقه، الاربعة - 02:56:54

وقول عامة الفقهاء انت امك اذا قصرت بها النفقة انت تتفق عليها ولدك اذا قصرت به النفقة انت تتفق عليه. بنتك كذلك كذلك ما تردد  
تدفع لهم الزكاة - 02:57:12

المقصود انه لا يجوز دفع الزكاة. ومن دفعها لم تسقط عنه ويجب عليه ان يأتي بدلها كذلك بعضهم عندهم اعراف قبلية اعرف قبلية  
انه اذا زواج لازم كل واحد يقط الف ريال - 02:57:30

والاعراف قبلية انه اذا حصلت مشكلة عند واحد يساعدونه. ولا دية هذا شرعا طبعا الديه اذا كانوا عاقلة انهم كل واحد يدفع نصبيه  
يقوم هو يدفعها من الزكاة او عانية زواج بعض الناس معروف عندهم القبيلة كل واحد بيتزوج كل يدفع له خمس مئة ريال ولا الف  
ريال خمس مئة خمس مئة جا له مئة الف ارتاح منه فقط - 02:57:50

الزواج. وهو اذا جاء يتزوج ولده كل يسمع له. ويقوم واحد يدفع عن الزكاة هذا ما يجوز لأن هذا الدفع واجب عليك بعرف قبيلتك  
وباتفاق القبيلة ما يجوز انك انت تدفع عن نفسك الزكاة بان تدفعها لشيء واجب اخر تصير اسقطت الزكاة - 02:58:15

كانك ما دفعت الزكاة ولذلك كان العلماء يحذرون منها قدימה كلمة قالها الامام احمد وسفيان الثوري رحمهم الله يقول الامام احمد كان  
العلماء يقولون في الزكاة لا تدفع بها مذمة - 02:58:37

يعني واحد مثلا واحد سألهي الحين الناس اللي ما يعطي اعيادي لها الفزيرات احيانا يقولون بخييل صح ولا لا يعني عمهم خالهم  
يعني عطتهم على خمسة على ريال اللي ما يدفع في بعض البيوتات والاسر يعني قد ينعتونها بالبخيل - 02:59:04

واحد قبل فترة يسألني قال انا اعطي ذا البزارين من الزكاة قلت بصاحي هذا يريد ان يدفع عن نفسه المذمة وهذا بخييل اللي يدفع  
من الزكاة لاهل زينة الفجر ذا ما يستحق الزكاة الذي عنده نفقة على اسرة اما البزر ذا ابوه ينفق عليه - 02:59:24

والزوجة ايضا ما تعطى من الزكاة لان عندها زوج ينفق عليها. الا اذا كانت مطلقة ولا ارملة ولا زوجها بعيد عنها ولا ما ينفق عليها  
بخييل ولا في حدود معينة - 02:59:45

اما الاصل ان المرأة لا تعطي المتزوجة من الزكاة المرأة التي ينفق عليها ابوها يعني الان بعض الناس يقول لك والله اخوي في الجامعة  
عندی زکاة اعطيه؟ لا لا ابوك ينفق على اخوك - 02:59:55

وبعدين الولد اللي في الجامعة عنده مكافأة الجامعة لكن افترض انه خربت سيارته ولا صدم في السيارة ولا يحتاج الى مساعدة وابوك  
ما يقدر يساعدك وانت اخوه ما تلزمك النفقة مع وجود الاب فلا بأس تعطيه من الزكاة - 03:00:11

لكن تعطيني الزكاة يروح يشرب نسكافيه ويروح يلعب بالدرارهم يا خي مكافأة الجامعة تكفيه للنسكافيه وتكتفي لي السندوتشات  
والخربيط الفاضي للي الشباب الزكاة لا تعطيها الاشياء التافهة هذي انما تعطى في النفقات الاساسية - 03:00:29

واحد ما يلقي يسد اجار واحد ما يلقي يأكل واحد مديون واحد كذا واحد كذا يقول تكملة الامام احمد قال ولا يحابي بها قريب  
يقول والله ابا اعطي خالي العوالى يسمونها العانيات هذى ولا الشرهات ولا الهبات ولا الهدايا ولا توسيعة الصدر يعطي يعطي خالته  
عشان تروح - 03:00:51

تسافر سويسرا مسيكينة كلن يروح الا خالي عشانها والله مهيب يعني تاجرها خالتها اختي الثانية وخالي الثانية يروحون وخالي  
ذى ما ما تروح الا لابها وتروح للدمام ابا اعطيها فلوس - 03:01:12

مضبوطة من الزكاة عشان تروح توسع صدرها في لندن ولا سويسرا ولا في فرنسا لا ما يجوز هذا هذا حرام لا تدفع بها مذمة ولا  
تحابي بها قريبا. ولا تقي بها ما لك. هذى ذكرنا امثالتها قبل قليل - 03:01:26

وذكر الامام ايضا سفيان رحمه الله ونقل عنه سفيان بن عبيدة انا قلت الثوري لا هو سفيان بن عبيدة نقل عنه الامام احمد ونقلوا عنه  
كلام قريب من هذا نكتفي بهذه القدر في هذه المسائل احدنا السؤال - 03:01:45

في سؤال نعم في النية تفضل تجددها على ماذا ايش طيب النية في الامور المباحة الامور المباحة الاصل انها ليست عبادة. ولذلك  
ينبغي استحضار النية دائمآ او غالبا ولا تقطعها - 03:02:04

لكن ما يلزم عند كل عمل لكن كل ما امكنك ان تستحضرها افعل ليش؟ لأن الاصل هذى ما هي عبادة ما هي عبادة؟ هي امر مباح لكن

انت انه نية عامة - 03:02:32

اني ساحتسب نفقي على زوجتي وولدي ان شاء الله انها تكفي. لكن كل ما امكن ان تجدها فهو حسن لكن في البداية التنوينية عامة نفسه ستتفق احتسابا للاجر وطاعة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم. حيث امر الله ورسوله بالنفقة على الزوجة -

03:02:46

كما في النصوص الشرعية نعم واضح واضح. السؤال هل هناك فرق بين شخص نوى ان يذنب ومشى الى الذنب وفعله؟ وبين يا أخي ما عنده نية ذنب. مشى الى شيء معين - 03:03:05

ثم جاءها حاجة فاذنب نفس الذنب. نعم في فرق كبير بين هذا وهذا الاول اعظم اثما ويترتب عليه احكام عند العلماء مثلا هذا الشخص لو اراد ان يسافر سفره كله يسمى سفر ايش؟ معصية يعني افترض ان شخص سافر الى دولة ما سافر عشان - 03:03:33 لكنه وقع في شرب الخمر. هذا اسمه فقط اثم شرب وعند الفقهاء له ان يتراخص في الصلاة وفي مسح الخفين والجمع والى اخره لكن شخص سافر وحجز من بلده وقطع التذكرة وهو ذاهب لكي يشرب الخمر او يزني او هذا كل سفره من اوله الى اخره حرام -

03:03:53

وكل ما يفعله يعتبر سفر معصية. زين وخطواته كلها محسوبة عليه معاصي بخلاف الاول وكذلك عند كثير من الفقهاء لا يتراخص بخصوص السفر. مسح الخفين اكثر من اربعة وعشرين ساعة الجامع القصر الى اخره - 03:04:17

والله اعلم طيب في سؤال تفضل دفع الزكاة في الديمة في تفصيل ان كانت هذه الديمة هو عاجز عنها. وعاقلته ايضا عاجزون عنها واو انهم ما عطوه وانت خارج عن العاقلة لست من العاقلة يعني لست من جماعته. لست من قبيلته انت قحطاني وهو مطيري مثلا -

03:04:38

فيجوز ان تساعده من الزكاة. لانه دين عليه في ذمته يعتبر غرم. يعتبر غائب. اما اذا كنت من العاقلة اخوه ابن عمه قريب القربي اللي يعتبر العاقلة فهذا لا يجوز ان تدفعه من الزكاة لانه واجب عليك ان تعطيه العانية من اصل مالك كعاقلة. او اذا كان في قبائل -

03:05:11

بينهما احلاف هذا الحلف يلزمهم ان يدفعوا ايضا لا يجوز ان تدفع من الزكاة وعلى هذا قس اذا كانوا اسرة اه ما بينهم يعني اسر مجموعة متكاففين على صندوق معين او كذا - 03:05:34

ان كانوا ملزمين كعرف او شرط فهذا له حكم وان كان لا انت خارجي عنهم او ما انت ملزم فلك ان تعطيهم الزكاة في احد طيب اللي بعده ياشيخ - 03:05:53

قال الناظم رحمه الله تعالى ويحرم المضي فيما فسد الا ذي حج واعتumar ابدا نعم بس يحرم المضي فيما فسد. يعني اذا الانسان دخل في عبادة ففسدت يحرم ان يكملها. واحد دخل في الصلاة وانتقض وضوءه. ما يجوز انك تكمل الصلاة. لان التلاعيب بالدين -

03:06:08

الوضوء الصلاة من غير وضوء هذا حرام هل يجوز ان تصلي بغير وضوء كذلك لو قطعتها بغير ذلك مثل قطعتها بالكلام خلاص لا تكملها لان ما عاد في صلاة. والصلاحة كصورة هذا نوع من العبث - 03:06:36

تصلي بنية الصلاة هذا تلاعيب بالدين وبعض العلماء يعتبر السخرية والساخرية بالدين كفر المقصود ان المضي فيما فسد من العبادة لا يجوز. كذلك الصيام انت افسدت صيامك ما يجوز ان تكمله بنية الصيام - 03:06:53

لكن عند بعض الفقهاء ان الصيام اذا فسد يجب الامساك يسمونها امساك احتراما للزمن اذا كان في رمضان فقط والصعيد تفصيلي ان كان فسد الصيام بعدن شرعي فلا تمسك واذا كان فسد بغير عذر شرعي شيء محروم فيجب الامساك - 03:07:13

يعني اصل الفطرة حرام عليك اما اذا كان بسبب شرعي مثل شخص مسافر ثم اقام وقد افطر في السفر فانه يجوز ان يكمل مفطرا او كان مريظ ثم صح فيجوز ان يكمل - 03:07:34

مفطرا او كانت حائض طهرت يجوز ان تكمل المفطرة ايضا المعاملات اذا كان هناك عقد محرم عقد ربوبي مثلا او عقد فاسد لاي سبب

لا يجوز ان تستمر فيه. يجب ان تعيده - 03:07:48

مثلا اذا تعاقدت بعقد رواية خاص تعيد المال لصاحبها وينتهي الحكم انك تستمتع بهذا المال لأن هذا العقد فاسد العقل الفاسد لا ينفذ المال اللي تصرفه ما هو مالك ولو حق لك. السيارة اللي اشتريتها بمال حرام ليست لك. ما يجوز ان تستمتع بها - 03:08:10

السيارة اشتريتها برسوة ليست لك وهكذا فكل عقد فاسد اما بسبب وجود مبطل من مبطلاته او شرط من شروطه غير موجود فلا يجوز ان تستمر فيه لأنه لا يجوز ان مضي في عقد فاسد. لكن لو كان العقد ما فسد قد يكون العقد - 03:08:30

من محرم لكنه لم يفسد. لم يفسد كما في بعض العقود فيجوز المضي في فاسده مع التوبة والانابة الله اعلم. نعم الا في الحج والعمره. الا في الحج والعمره. استثنى العلماء الحج والعمره - 03:08:53

الحج والعمره اذا فسست وليس اذا بطلت اذا فسست فسد الحج او فسد العمره يجب عند الجمهور ان تمضي في فاسده طيب ما الذي يفسد الحج والعمره؟ شيء واحد الجماع - 03:09:15

الجماع يفسد العمره اذا كان قبل طوافها او قبل سعيها او او اثناء السعي ما لم تنتهي من السعي اما اذا انتهيت من السعي ما بقي الى الحق التقصير فلا تفسد العمره على المشهور - 03:09:35

وقيل تفسد لكن الاول اشهر لان الاركان انتهت الحج متى يفسد؟ يفسد اذا جامع الرجل زوجته او جامع غير زوجته ولو كان حرام او كانت امته وهي مباحة لو جاء مع اي جماع - 03:09:53

حتى لو كانوا العياذ بالله لواط لو حصل جماع قبل التحلل الاول فسد الحج اما بعد التحلل الاول ما يفسد الحياة. لكن عند الحنابلة يفسد الاحرام في مسائل ليس هذا موضع تفصيلها - 03:10:14

لكن يفسد الحج قبل افتتاح الاول وعند الحنفية يفسد الحج قبل الوقوف بعرفة. اما اذا وقفت بعرفة ما يفسد حجك لان الحج عرفة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 03:10:30

والمسألة فيها اضطراب كبير وتفاصيل كثيرة عند الفقهاء وخلافات في تفاصيلها. كثيرة لانها ليس عليها نصوص صحيحة صريحة انما فيها اثار والاثار فيها بعض الاختلاف ايضا. والفقهاء مضطربون في هذه المسألة في كتب الفقه اضطرابا كبيرا. لكن هذا الذي - 03:10:45

نحتاج اليه في هذه المسألة هنا مسألة مهمة نبه عليها وهي مسألة رفض الاحرام مسألة ايش انت اكتبوا هذه المسألة باختصار رفض الاحرام اذا رفضته لا يرتفظ هو العبادة الوحيدة اللي اذا رفضتها لا ترتفض - 03:11:05

رفض الاحرام اش معنى رفض الاحرام؟ رفض الاحرام الانسان يحرم المهم يقول هونت ابرجع لديرتي. قبل ان يطوف ويسمى ويجب الحج او يجيب العمره يعني احرم وقبل ما يخلص قال هونت - 03:11:28

قال العلماء الاحرام لا يرتفظ ولو مات الشخص حتى لو مات على الصحيح انه لو مات فاحرامه يبقى معه الى يوم القيمة اذا من رفض الاحرام ولبس ثيابه ورجع وش نقول له - 03:11:46

نقول لم تتحلل بعد. ولا تزال محrama ولو بقيت عشر سنوات ولو تزوجت لم يصح زواجك ولو تزوجت البنت هكذا وهذا يحصل كثير من النساء تستحي تحية وتطفو وهي حائض وترجع ولا تعلم اهلها ولو تزوجت نشبت - 03:12:05

بطل زواجه او فسد نكاحها المقصود انه يجب ان ينتبه وينبه الناس الى ان الاحرام لا يرتفظ بالرفرف ويبيقى الانسان محrama حتى يتحلل من حجه او من عمرته والتحلل لا يكون الا واحد امريين. اما بانتهاء النسك او ما يتحلل به كالتحلل الاول. او - 03:12:24

اما احصر فانه يتحلل باحد امريين اما بالهدى ثم يحلق او يقصر او اذا كان قد اشترط فانه يتحلل مجانا فقط لا يتحلل الا بهذه نكتفي بهذا القدر حتى يؤذن المؤذن - 03:12:49

الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد قال الناظم رحمه الله تعالى طيب النفل هو التطوع وهو كل ما ليس بواجب يسمى ايش؟ نفل ونافلة وتطوع ويسمى مستحب يسمى سنة - 03:13:09

اما شرع المسلم في نافلة فهل يجب عليه ان يكملاها في خلاف بين الفقهاء اتفقوا على الحج والعمره وانه لا يجوز قطعه من يوم ان

يحرم بالحج او يحرم بالعمرة فلا يجوز - 03:16:38

قطعه حتى ينتهي وهذى تكلمنا عنها قبل قليل فلا فرق في الحج والعمرة بين النفل والواجب من حيث انه شرع فيه فاذا شرع فيه ما ينقطع ما ينقطع لو كان - 03:17:02

باي سبيل ما ينقطع الا بما ذكرناه قبل ولا فرق بين الفرض و بقى عندنا الصلاة الصيام هذه اذا شرع فيها واحد بدأ يصلي ركعتين ذكر شغل مهم او بدا له ان يقطعها هل يجوز ان يقطعها؟ شخص صام - 03:17:17

يوم جا الساعة تسع الصباح او عشر بدا له ان يأكل هل يجوز الصحيح من قول العلماء والذي دلت عليه السنة انه يجوز له قطع النافلة لكن الافضل عدم قطعها - 03:17:51

الافضل لا يقطعها الدليل على جواز القطع امران الامر الاول ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم ثم اذا وجد عند اهله طعاما افتر و جاء عنه حديث اخر في هذا في مسلم - 03:18:08

وجاء عنه من حديث ام هانى عند احمد والترمذى وغيرهما انه قال عليه الصلاة والسلام الصائم المتطوع امير او امين نفسه ان شاء صام ان شاء افطر وهذا الحديث في صحته خلاف وقد حسن جماعة - 03:18:35

وهناك تعليل صحيح وهو ان النافلة تبقى نافذة ابتداء واستمرارا وانتهاء فما الذي جعلها في اولها نافلة في اوسطها ايش فريضة الذي يقول انها تحولت الى فريضة عليه بالدليل ولا يعرف دليل في هذا - 03:19:02

واما الاستدلال بقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم فاكثر العلماء على ان هذه الاية في النفاق والرياء وما اشبه ذلك وليس في قطعها اه بسبب الانصراف وذهب اخرون الى ان الاية تدل على هذا وهذا - 03:19:30

تدل على هذا واستدل بها كثير من الفقهاء وان كان الامام ابن عبد البر رحمه الله استنكر الاستدلال بها. لكن استنكاره يعني ليس في محله اكابر الفقهاء مثل ابن قدامة في المغني وابن ابي عمر في الشرح الكبير والشيخ منصور ابن يونس البهوتى - 03:19:53

وغيرهم صاحب المبدع كلهم يستدلون بهذه الاية على معنى قطع الاعمال لكنها محمولة عند المحققين على الاستحباب انه ينبغي لك الا تقطع العمل الافضل ان تكمله فيكون اكمال الواجب واجب وامال السنة ايش ؟ سنة - 03:20:15

وبهذا تجتمع النصوص الشرعية طيب قد يسأل شخص سؤال هذا يتكرر كثيرا قطع النافلة اللي هو الصلاة هل اقطعها بسلام او بغير سلام هذه مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلف فيها - 03:20:40

الفقهاء ولكن الراجح من اقوال العلماء انه تقطع الصلاة بغير سلام بغير سلام. لماذا؟ لأن هذا ليس خاتاما للصلاة والسلام انما شرع خاتاما للصلاة في موضع محدد في موضع محدد - 03:21:04

وانت هنا لم تختم الصلاة انما ايش قطعتها والقطع لا يحتاج الا لمجرد النية فقط وهذا القول بلا شك هو الصحيح وهو اختيار عامة مشايخنا وعلمائنا منهم المصنف رحمه الله الناظم ومنهم شيخنا ابن باز رحمه الله - 03:21:29

واللجنة الدائمة للافتاوى وغيرهم وبعضهم بنى هذه المسألة على الخلاف في مسألة حكم السلام للصلاة هذا البناء غير صحيح هذا البناء هي مسألة وهذى مسألة اما مسألة حكم السلام من الصلاة - 03:21:54

هذا الجمهور لهم رأى والحنفية لهم رأى على كل حال المالكية هم الذين يشددون هم يشددون لك لابد تسلم وبخاصة يقول اذا انعقدت صلاتك يعني اذا ركعت فلا زتم تقطعها بسلام ولا ما تنقطع - 03:22:17

هذا غلط هذا غريب غريب جدا يعني لو قطعها وانصرف وراح انقطعها باي مبطل اليست تقطع كل المبطلات تقطعها فلماذا في هذه الصورة نقول ما تنقطع الا بهذه الطريقة غريب هذا القول - 03:22:43

على كل حال لا شك ان الصلاة تقطع بمجرد النية. بل نحن نقول لو لم يرد ابطالها ونوى قطعها انقطعت يستأنفها من جديد. لأن النية شرط لصحة الصلاة. والصلاحة متصلة فلابد ان تكون نيتها متصلة - 03:23:08

طيب ماشي. حد السؤال في هذه المسألة؟ تفضل طيب هنا مسألة لو كان المؤذن يؤذن وانقطع عن الاذان بسبب اغمي عليه جته كحة شديدة ما يقدر يكمل هل يجي واحد ويبني على اذانه؟ المشهور عند الفقهاء لا - 03:23:32

لان الاذان عبادة واحدة تقوم بفرد واحد ولا كان يجوز على هالكلام كل واحد يقول له جملة ونكملاً لا هذى عبادة مشروعة بواحد ليرى انه تشرع باثنين او بثلاثة نقول الاصل في العبادات ايش - 03:24:03

التوكيف من اين لك هذا؟ اذا اذا انقطع المؤذن تجي انت تبدا من جديد لان اذانه بطل انتهى ايضاً مثال اخر الفاتحة لو ان الامام قرأ الفاتحة وانقطع في نصفها باي سبب وقدمك - 03:24:25

انت تبدا من جديد تقرأ الفاتحة ايش؟ من اولها لا تبني على قراءة لان هذه قراءتها عبادة لكن اذا كان قرأ الفاتحة كله خلاص انت تقرأ السورة التي ايش بعدها لكن تقطع الفتحة لا - 03:24:50

وهكذا بالنسبة لخطبة الجمعة خطبة الجمعة لو ان الامام انقطع فان كان قد اتي بالخطبة الاولى باركانها خلاص انت تجيب الخطبة الثانية لا لكن ان كان ما جاب اركان الخطبة الاولى. اساسيات الخطبة - 03:25:05

توه بادي خلاص انت تبدا من جديد وعلى هذا قس في العبادات التي تشرع يشرع فعلها لشخص واحد انها لا تجزأ والله اعلم. ماشي اللي بعده. نعم في سؤال تفضل يا شيخ - 03:25:24

بالنسبة للصلوة الجهرية واضح. الصلاة السرية ان تبدأ من جديد على كل حال. ولو اكملت ما بدأته فارجوك لا حرج لانك ما تدري وش اللي قراه وش اللي ما قراه واياضاً انت بالنسبة لك في الصلاة السرية هي قراءة واحدة وهي واجبة - 03:25:49

بخلاف القراءة في الصلاة الجهرية فهي ليست واجبة عليك والله اعلم تفضل ايش؟ المؤذن ايش ايه ايوه نعم اذا كان الانسان يصلي السنة الراتبة او تحية المسجد. فاقيمت الصلاة. ماذا يصنع؟ فيها اقوال للفقهاء. اقرب - 03:26:09

الاقوال انك اذا كان باقي ركعة واحدة وتقدر تخلصها قبل تكبيرة الاحرام. انت تعرف الامام يطول واستووا واعتدلوا والجماعة واحد كملها على خفيف من من كان عارف ان الامام ما شاء الله تبارك الله من يوم يخلاص ذا الله اكبر. فان كانك توک في بداية الركعة الثانية اقطعها - 03:26:40

اما الاولى فاقطعها على كل حال. اما اذا كنت في نهاية الركعة الثانية يعني قد ركعت ما بقي الا السجود والتحيات والسلام. كما لها خفيفة فيبيديك غالباً. فالمعنى ادراك تكبيرة - 03:27:10

الاحرام. وهذه مسألة اجتهادية ليس فيها نص قاطع. وهذه المسوالة حتى الشیخان الشیخ بن باز والشیخ ابن عثیمین اختلف فيها وما ذكرته هو جمع بين قولی الشیخین وهمما وقولهما كل منهما له تعليل حسن وليس هذا موضع ذكرهم - 03:27:25

الآن لكن اللي ذكرناه لكم ان شاء الله فيه فائدة. والله اعلم طبعاً بالغ ابن حزم الظاهري شوف اصحابنا الحنابلة بالغوا من جهة فقالوا اكمل صلاتك ما لم يسلم الامام - 03:27:45

ها المهم هذا قول مبالغ في غلو. غلط هذا وفي المقابل ابن حزم الظاهري يقول لو انك بتسلم بس ما بعد سلمت بتسلم فاقيمت الصلاة بطلت صلاتك لا عاد تسلم قم - 03:28:09

وهذا غلو هذا غلو. غلو شديد وهذا لان ابن حزم لا ينظر الى العلل ولا ينظر الى الحكم الشرعية هذا المعنى الظاهري التي يقولونها العلماء. طيب ما بقى الا سلام. سلم الحمد لله. وانتهينا - 03:28:32

فلذلك ينتبه لهذا والله اعلم قال الناظر رحمة الله تعالى. هذا هي مسألة طويلة هي طويلاً ولها اذيان نفتح مجال لي عنده اسئلة باقي على الاقامة دقيقتين تقريباً او متى تقييمون يا - 03:28:51

خلاص ما ودنا نبدأ في شيء نقطعيه. اذا كان عندكم اسئلة تفضلوا والا نكتفي ونعود ان شاء الله بعد الصلاة نحاول نخلص في نصف ساعة او ساعة ونفتح مجال العدل للسائل - 03:29:13

تفضل وعلم ان غير وضوء. هذا يجب عليه اعادة الصلاة بالاتفاق يعيد الصلاة اذا علم انه على غير وضوء في اثناء الصلاة يقطعنها. ما يجوز انه يكملها اقطعها نعم ما ذكر متى ذكر اجل - 03:29:28

عيد الصلاة يعيدها يتوضأ بس عشان مو بعيدة على طول يروح يتوضأ ويعيدها عنده شي؟ تفضل ايه يصلي الظهر فقط من صلى العصر ثم ذكر انه ما صلى الظهر يصلி فقط الظهر ولا يعيد العصر. بعض الاخوة هنا يرتكبون خطأ - 03:30:06

ما هو هو يصلى العصر ثم ذكر انه لم يصلى الظهر وش يسوبي ؟ يقلب البنية هنا افسد العصر ولم تتعقد الظهر الامور كلها فصلاتها هذى صارت لا هي ظهر ولا هي انقلبت نافلة - [03:30:34](#)

لان القاعدة ان التعين اذا فسد بقيت مطلقة مطلقة الصلاة. تصير الرابع هذى بالنسبة لك نافلة ثم تصلي طيب اذا صليت وش تسوبي ؟ تبدأ من العصر ولا الظهر نبدأ بالظهر طبعا ثم تصلي العصر - [03:30:55](#)

طب اذا جيتووا الامام يصلى اذا جئت والامام يصلى ثم ذكرت قبل ما تدخل في الصلاة ادخل بنية الظهر. ادخل بنية الظهر اذا كانت العصر اما اذا كانت المغرب انت بالخيار - [03:31:14](#)

والاحسن تدخل بنية المغرب عشان ما تلخبط عمرك. صلي المغرب ثم تصلي بعدها العصر ولك ان تدخل بنية المغرب بنية العصر فاذا سلم الامام تجيز ايش ؟ تجيز الركعة الرابعة ثم تصلي المغرب بعد السلام - [03:31:30](#)

في الجماعة الثانية تيسرا او وحدك الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله. حي على الصلاة حي على الفلاح - [03:31:47](#)

قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشريكنا وللمستمعين برحمتك يا ارحم الراحمين - [03:32:11](#)

قال الامام العلامة الناظم محمد صالح العتيبيين رحمة الله والاثم والضمان يسقطان. يسقطان والاسم والضمان يسبق والاثم والضمان يسقطان. بالجهل والاكرام والنسيان وكل متلة فمضمون اذا لم يكن الاللاف من دفع الاذى. او يك معذولا - [03:49:09](#)

ويضمن المثلي بالمثل فكل ما يحصل مما قد اذن وعكسه الظالم فاسمع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد - [03:49:57](#)

هذه الابيات في مسألة الضمان ما هو الظمان الظمان وهو الغرم او نقول بعبارة اسهل وهي عبارة عصرية مناسبة وان كانت ايضا قديمة الضمان هو التعويض او الضمان هو اخذ العووظ او دفع العووظ - [03:50:41](#)

الاصل ان من اتلف شيئا وجب عليه عوضه ووجب عليه ضمانه لان اموال الناس الاصل فيها انها محفوظة وانه يحرم اتلفها فمن اتلف على غيره شيئا قيل عليك ضمانه الحقوق في الجملة نوعان - [03:51:12](#)

حقوق لله عز وجل وحقوق للادميين اه اما الحقوق التي لله عز وجل راح وكسر ذا الاستراحة فسر فيها فسد فيها. من الذي يضمن الان ؟ ابو اللي غائب ولا الولي ولا الرجل اللي اذا جاءه - [03:51:48](#)

هذا الاجابة هو اللي يضمن اذا المسألة في هذا التفصيل بالنسبة لضمان الولي المجنون والسفيه. لكن عموما حقوق الناس لا تترك حقوق الادميين لا بد من ضمانها. طيب هذا ما يتعلق بالظمان - [04:00:08](#)

في اشياء ذكر المؤلف انها لا تطمئن اصلا. ما فيها اي ظمان الاول منها يقول اذا كان الاللاف لدفع الاذى انت عندك انت رجل مثلا قوي وعندك قدرة انك توقفه بضربة بوقس مثلا - [04:00:36](#)

منك ينتهي هل يجوز ان تقتله بالسكين مثلا او بالخنجر او بالسيف او بمسدس او بالرشاش يجوز لا ما يجوز لو كان العكس الذي صار هو الاقوى اللي صار عليك رجل قوي جبار ومعه سلاح وانت قد تكون ضعيف ما معك الا هالمسدس لو ما ذبحته اذبحك - [04:01:35](#)

يجوز انك تقتله ؟ يجوز انك تقتله لكن احيانا تكون انت في حال تستطيع انك مثلا انسان يستطيع يتعامل مع الأسلحة يستطيع انه يضرره مثلا في رجله ويخرده ينتهي ما يجوز انه يضرره في قلبه عشان يموت - [04:02:05](#)

اذا بحسب ايش الحالة بحسب الحالة او الصائل لا يدفع بالاشد ابتداء وانما يدفع بالاخف ابتداء فاذا صال عليك انسان فقتلته فليس عليك لا دية ولا كفارة واذا صال عليك بهيمة فقتلتها ليس عليك قيمتها - [04:02:22](#)

طالت عليك هي هجمت عليك احيانا بعض الابل تهجم على الانسان وقد تقتل الادمي فلو هجمت عليك ناقة او فحل وابعدت عنها وتجييك وبتعضك وهاجة عليك. وكان ما عندك حيلة انك تضررها بمسدس معك - [04:02:56](#)

علي عليك ان تدفع قيمتها او تأتي بمثل هذا ما عليك اذا الصورة الاولى مما لا ضمان فيه اصلا صورة دفع ايش او كما عبر المؤلف  
الناظم رحمنا الله واياه اذا كان - 04:03:16

لدفع الاذن او كان ائتلاف اثنين ان ان يكون الائتلاف مأذونا به طيب هذا الاذن انواع النوع الاول الاذن من المالك اذا  
قال لك مثلا ما لك هذه الشاة روح اذبها يا فلان - 04:03:38

ذبحته انت هل تضمن عليه قيمة الشاة او مثل الشاة لا لانه هو الذي انين لك. لكن لو كانت الشاة لشخص وقمت انت واخذته وذبحته  
وقلت ما علي منه من اللي يضمن في هذه الساعة - 04:04:10  
انت تضمنها يأتيكي كيف يكون الضمان اذا اذا كان الاذن من المالك فليس هناك ضمان. اذا كان الاذن من ربنا ذي الملك خير  
مالك. اذا كان الاذن من الله عز وجل - 04:04:29

الاذن من الشارع شو مثله انسان وجد بهيمة تموت الشارع الشرع يعني يأذن له ان يذبحها حتى لا تتلف ويذكرها حتى تؤكل طيب  
ذبح بدون اذن من صاحبه ما لقى صاحبها ما ما هو موجود فذبحها - 04:04:49

او سيارة صدمت او شاة صدمتها سيارة. وباقى فيها بقية من روح لو تركتها خمس دقائق ماتت افضل تذبحها وتذكيرها عشان تؤكل  
ولا تخليها تموت وتصير فطيس ميتة تذبحها وهذا الذبح باذن من - 04:05:18  
شارح حتى لا تضيع الاموال هذي حالة يأذن لك الشارع ان تذبح هذه الشاة حتى لا تتلف على صاحبها ومثلها اللقطة لو انسان وجد  
لقطة هذه اللقطة تتلف تخرب مثل وجد - 04:05:38

حبوب جح ولا يدرى من هو له. وهذا الجح له قيمته وجد خمس عشر حبات لها مئتين ريال ثلاثة مئة ريال مثلا. الوحدة احيانا تبلغ  
اربعين ريال للكبار ذي خمسين ريال - 04:06:09

بعضها تاصل اغلى وجد له عشر حبات في بر ما هي بلحد قيمتها تساوي اربع مئة ريال طيب خذها في سيارته وسأل عنها يوم يومين  
ثلاثة ما حد جاه ان خلاها - 04:06:24

الشارع يأذن له في الحالة هذى ان يقدر قيمتها ويأكلها هو او يبيعها على من يأكلها او يهبهما ويضمن قيمتها المهم يتصرف فيها  
ستؤكل طيب هذا ائتلاف من اللي يضمن هذا الائتلاف - 04:06:46

هذا الشارع قد اذن لك ان تتصرف فيه فلا ضمان انت عليك لكن اذا انت اخذتها لنفسك تضمن قيمتها واذا بعتها فالدرارهم اللي اللي  
تاخذها تحفظها حتى يأتي صاحبها فانت لا اثم عليك ولا ضمان في ذاته - 04:07:13

او تدفعها لمن يستفيد منها بقيمتها وقيمتها هذى تأخذها وتحفظها لصاحبها المقصود ان هذا ايضا نوع من انواع الاذن وهو اذن  
الشارع في انواع اخرى من الاذن مثل اذن القاضي لو اذن لك القاضي ان تتصرف في شيء - 04:07:37  
او اذن لك الوصي ان تتصرف في الوصية. المقصود انه الاذن الواقع ممن له الاذن الاذن اذا وقع ممن له الاذن فلا ضمان ذكرنا له اربعة  
امثلة الان طيب من الامثلة امثلة على عدم الضمان - 04:07:59

رأية القصاص سراية ايش القصاص لو انسان قطع يد ايش فوجب عليه القصاص لكم في القصاص حياة ايها. قطع  
يده القصاص كيف يصنع به قطع يده تقطع يده - 04:08:27

هذا القطع هذا القطع على المجرم من الذي اذن به او امر به الشارع الشارع طيب افرض قطعنا ايهه وسارت هذه سرى هذه القطع  
على بقية جسمه تلف الجسم كله مات - 04:08:52

يعني جاب قطعت والعياذ بالله اليه سرى المرظ وتأثر الجسم فمات الرجل هل يضمن بالدية والذى يضمنه منه؟ نقول ما يظمن لان  
هذه السراية امر بشغ لان هذه لان القصاص امر بها الشارع. فهذه سراية لفعل اذن به ايش؟ فلا يظمن فلا يظمن - 04:09:14

هذا نقول قضى الله وقدرقضاء الله وقدره وانتهى طبعا هذا اذا لم يكن هناك تفريط ممن تولى القطع والجهة الموكلة من قبل  
الحكومة فاذا صار في تفريط فالذى يضمن بيت المال - 04:09:41

او يضمن المنفذ بحسب الحال اذا كان المنفذ لم يتعدى او يفرط لكن حصل خطأ معين بسبب معين. اما اجزاء معينة المقصود انه صار

فيه سبب لهذه السرايا ممكناً ان ترجع الى بيت المال. اما اذا كان المنفذ هو الذي جنى - [04:10:01](#)  
حقداً ولا عجلة فهو الذي يضمن اما اذا كانت السرايا قراية الجنائية بسبب فعل محظوظ غير مأذون فيه يعني شخص قطع يد شخص  
تعدي وظلم وعدوان. فسرقة سرى الجرح الى بقية الجسم يعني تعدي من الجرح اليد الى بقية الجسم فمات الرجل - [04:10:25](#)  
تضمن هذه الشرفية ولا ما تضمن ظلماً فان كان اصل القتل اصل القطع قطع اليد لا الله الا الله عمد عدوان فيه القصاص وفيه  
القصاص. وان كان هذا القتل شبه عمد فعليه ايش - [04:10:56](#)

الدية وهكذا في الخطأ اذا حمل الخطأ فعليه ايضاً الدية في السرايا لأن هذا الفعل غير مأذون فيه. غير مأذون فيه فسرايته على  
الجاني. واما الفعل المأذون فيه سراية هذه الجنائية فسرايته ليس فيها شيء - [04:11:34](#)  
طيب انتهينا من الذي يضمن هو الذي لا يضمن باقي عندها صفة الظمآن خلاص يبدأ بفعل الاشد لانه ما يستطيع الا هذا  
الآن لا يستطيع الا هذا فيبدأ بالشهد - [04:12:01](#)

انت تقول انه يقول ما اقدر والله شوف هي الاصل في مثل هذه الظروف قد لا يدقق على الانسان هذا اصل عام لكن اذا كان فعله  
بدافع الخوف هذا الدافع يجعله يفعل الاشد لانه لا يستطيع في هذه الحالة سواه - [04:12:42](#)  
بعض الناس حتى من الخوف ما يستطيع ان يفعل شيء خط له معه سلاح بعض الناس يمسك السلاح ويتناظر ما يقدر ما هو متعدد  
على الاطلاق فمثل هذي في الحالة هذي الخوف يدفعه الى يدفعه الى اشد. لانه حقيقة واقعاً لا يستطيع ان يفعل الاخف -  
[04:13:10](#)

لذلك لا الله لا يظهره. لا يعني لا لا يضمن طيب صفة الظمآن الظمآن اما ان يكون المثلثي سيكون الضمان بالمثل واما الحالة  
الثانية ان يكون المثلثي غير مثلي - [04:13:30](#)  
ويسميه العلماء القيمي فيغمن بالقيمة. اذا عندنا المثلثي والقيمي. ما هو المثلثي وما هو القيمي؟ المثلثي هو ما يوجد له مثل في السوق  
او في الواقع بقيمة ليس فيها اجحاف - [04:13:50](#)

يعني نفرض ان الانسان طبعاً الفقهاء المتقدمون يضيقون المثلثي يجعلونه فقط في الموزونات وفي المكيلات وقد بعضهم يجعله  
في المعدودات اذا امكن ظبطها او المزروعات لكن اشهر شيء في الماكينات والموزونات - [04:14:15](#)  
لكن الان في زماننا أصبحت المثلثيات كثيرة جداً تغير الوضع يمكن اكثر الاشياء الان تعتبر مثلثية. الا الاشياء المستعملة صعب انك  
تجد لها مثلي يعني لو اتلف انسان سيارة انسان جديدة - [04:14:37](#)

لها مثل في السوق ولا ما لها مثل نعم اذا يدفع مثلها لو اتلف الانسان شماغ للانسان جديد. له مثل ولا ما له مثل لو لو اتلف جوال  
جديد له مثل ولا ما له مثل؟ لو اتلف كفر جديد او اي شيء في الغالب - [04:14:57](#)

كل الاشياء المصنوعة فهي مثنية. اما الخلق خلق الله عز وجل الخلق اللي ما للانسان في يد فهذا فيه شيء له مثل وشي ما له مثل  
الآن الابل والبقر والغنم في الغالب انها لها مثل. الفروق يسيرة - [04:15:18](#)

والصحيح انها مثلية لكن لو لم يوجد مثلها افترض ان عنده فحل كبير له قيمة غالبة وله شكل وله ترتيب الان صاروا يعني لهم ترتيبات  
اهل الابل. ما له مثل. شيء لا يوجد له مثل - [04:15:36](#)

فاما لم يوجد المثل نرجع ايش اذا الاصل ان من كان ما يوجد له مثل يعني مشابه له ومساوي له فهو الواجب. ان لم نجد له مثلاً  
انتقلنا ايش؟ عند العجز عن المثل الى - [04:15:57](#)

الى القيمة او القيمة الان اكثر ما تكون في المستعملات يعني عندك سيارة موديل مثلاً الحين حنا موديل ايش؟ الفين وعشرين. افترض  
عنه سيارة موديل الفين وسبعين وسبعين مستخدمة لها ثلاثة سنين او اربع سنين - [04:16:17](#)

هذا صعب جداً تلقي سيارة مثلها بالضبط مستخدمة ماشية مثل ما مشت عشرين الف ومكينتها مثل ماكينتها وكفراتها مثل كفراتها  
تلقي المستعملات غالباً يرجع فيها ايش الى القيمة. تعال الى اهل الخبرة يقدرون السيارة هذى مثلاً واحد احرق سيارة شخص -  
[04:16:36](#)

او صدمها وتلفت السيارة ما عاد لها اي قيمة. تلفت. ما عاد صلح ولا شي ولا يغافها. خلاص صارت تشليح هنا يضمن قيمة هذه السيارة او احرقها فتلفت يضمن قيمة هذه السيارة - [04:17:02](#)

طيب كم قيمتها يرجع فيها الى اهل الخبرة قدروا ان السيارة هذي يقدروا اوصافها كذا او كانوا قد شافوها من قبل او ويقدرون [04:17:21](#) قيمتها ويدفع القيمة سميت القيمة غير الثمن. انتبه هل يدفع القيمة ولا الثمن؟ لا يدفع القيمة -

فعلا هو ما يباع به الشيء او يشتري اما القيمة فهي قيمته الحقيقية فمن قد يزيد وقد ينقص لكن القيمة لا تزيد ولا تنقص الا اشياء [04:17:49](#) يسيرة غير مؤثرة -

يقدرها اهل الخبرة واذا اختلفوا فيؤخذ الوسط هذا ما يتعلق بالمثلي والقيمي طيب ثم اكد المؤلف ان المأذونات ليست مضمونة [04:18:06](#) وعكسها مظمون تكلمنا عنه وضحناه فيما مضى ثم قال وما على المحسن من سبيلي -

وعكسه الظالم فاسمع قيل من هو المحسن المحسن هو الذي فعل فعلا يبيحه له الشرع ويحمد له ويحمد عليه او فعل فعلا امر [04:18:37](#) به الشارع في حال من الاحوال -

هذا يعتبر محسن وقد قال الله عز وجل ما على المحسنين وشو مثاله مثلا لو ان انسان يصلني من امامه شخص يقطع صلاته فدفعه [04:19:07](#) بطريقة معتادة بدون تعدي دفعه بطريقة لكن طبع هذا الرجل ضعيف. ضعيف البنية -

لو طبع عليه مرض قلب وطبع عليه مشكلة ما هو ومات انا فعلت شيء امرني به الشارع فانا محسن فلا يظمن ما دام اني ما تعديت [04:19:46](#) عليه او دفعته برفق -

وسقط لانه رجليه من عنده فيها مشكلة فسقط وانكسرت احدى قدميه هل اضمنه؟ لا ما اضمنه وهكذا قس. مثال اخر الشخص [04:20:06](#) استعار سيارة وقال لي صاحبه انا ابيها منك يوم او يومين -

وهي فل بنزين وما بقى الا شوي هل يلزم هذا الرجل يقول اظمن لي البنزين لا ليش؟ لانهم احسنوا هو اوتمن على السيارة [04:20:41](#) ورجعوا كما هي وهو معذول له باستخدامها -

فما يظمن ما تلف بسبب الاستعمال المأذون فيه لانه لم يتعدى ولم يفرط ولم يظلم. فهو عمل المحسنين مثال اخر شخص وجد [04:21:03](#) رجل ساقط في بئر وبطريقه حط له حبل وطلعه وحاول يطلع لكن شوية انقطع الحبل ولا طاح الرجال وهو بيطلع ولا زلق -

هل يقال هذا الذي قتله ويدفع ديته ولا معيش شيء يقال ما عليه شيء لانه محسن وما على المحسنين ايش وهذا هكذا قس [04:21:37](#) يعني ما شابه ذلك طيب نعم اللي احد عنده سؤال في هذا المسائل -

ها مم لا ما ما هذا هذا محسن معيش حتى لو قصرهم مو ملزم ينقدتهم هم يلزم ينقدتهم هذا انقاذهم نوع من الاحسان [04:22:05](#) نوع من الاحسان ولا يؤخذ بالاحسان ما اتي منه فهو خير -

وما لم يأتي منه فهو معذور فيه. نعم قال الناظم رحمه الله تعالى ثم العقود ان تكون معاوضة فحررا لاحظ طيب يقول ثم العقود [04:22:47](#) انتكمما العقود التي يتعاقدها الناس فيما بينهم -

انواع ذكر المؤلف منها ثلاثة انواع الاول عقود المعاشرة مثل البيع والشراء النوع الثاني عقود التبرعات مثل الهبات والصدقات [04:23:33](#) وانواع التبرعات النوع الثالث عقود التوثقة مثل الرهن والظلمان والكفالة -

يقول العقود اذا كانت معاوضة لابد ان النساء يحررها بمعنى انه تكون بينة وواضحة ليس فيها لبس وتحريرها اهم ما فيه يكون [04:24:05](#) بامرین. الامر الاول ان تكون معلومة في ذاتها ما هي بمجهولة -

او نقول ثلاثة اشياء نقول ثلاثة اشياء ان تكون معلومة في ذاتها وفي مقدارها اثنين ان تكون معلومة في ثمنها الثالث ان تكون [04:24:30](#) مقدورا على تسليمها اذا حتى تحرر -

عقود المعاوضات لابد ان يكون الثمن والمثمن معلومان في انفسهما معلومان في مقدارهما اللي هو مثلا الثمن ونحوه ثانيا ان يكون [04:25:11](#) مقدور على تسليمها ما يكون شي ضائع يقول لك والله بيعك سيارتي الضاغطة انا عندي سيارة ضاغطة -

هي تسوى مئة الف انا ببيعك ايها بثلاثين الف لقيتها ولا بساعتك هذا يجوز اذا عقود المخاطرة حرام ما هي عقود المخاطبة هي عقود القمار عقود الجهالة سميت مخاطرة لانها خطر. والخطر هو الاشراف على الهلكة في النفس او المال - 04:25:42

ممكن تضيع عليه الثلاثين الف هذى ويروح بلاش ما عاد يستفيد ابد وممکن يربح وهذه هي شوفوا يا اخوان هذه قاعدة ما يسمى بالمبسر او القمار في الشريعة ما هو المبسر؟ ما هو القمار - 04:26:13

المبسر هو العقد الذي اشتمل على مغایلة بين اثنين احدهما غانم والآخر غانم هو اما ان يغنم واما ان يغنم واما يعني دائرة بين الغنم وايس ووالغرم - 04:26:34

يمكن واحد يغنم والثاني يغنم او العكس هذا يسمى قمار ولذلك انتبهوا في صور كثيرة الان من القمار يجب الحذر منها بعضها يتعامل فيها الناس ولا يبالون نذكرها بعد شوي - 04:26:56

ان شاء الله او نذكر ما تيسر منها طيب يقول اما اذا كانت عقود تبرعات عقود تبرعات لا يلزم فيها العلم بها ولا بثمنها ولا مقدارها ولا ما لها عوض؟ ما لها مقابل؟ تبرع محض - 04:27:14

واحد قال خذ هالجوال مكسر او خذ هالجوال اعطاك اياه في كيسة قال خذه لك ما ابيه يقول لازم اعرف صفتة وقدره. واحد اعطاك بيت قال لازم ادخل اشوف كم الغرف وكذا - 04:27:36

هبة هبة المجهولة يجوز اخذها دراهم في صرة والله ما ادري كم عددها بس خذ اللي مخباري كله البيع والشرا يجوز هذا تقول والله عطني جوالك باللي في مخباري يجوز - 04:27:55

لازم تعددها مئة ريال خمس مئة ريال الف ريال اقل اكتر اما في الهبة لا يلزم ما في عوض ما فيها مقابل عقود التوثقة مثل الرهن كذلك الرهن وسط بين التبرعات وايس - 04:28:14

والهبات يعني الرهن يستفاد منه في تعويض الثمن لو لم يحضر لك الدين اللي عليه حقيقة الرهن هو توثقة دين بعين يمكن استيفاؤه منها او من بعضها لا لأن ما له علاقة بالعروبة - 04:28:36

الرهن انا الان مثلا قلت اشتري منك هذا الجوال شفته وناظرته كم؟ الله مستعمل هو بخمس مئة ريال خمس متر عطني اياه وانا اعطيك خمس مئة بس ما هي معي بكرة اجيها لك - 04:29:07

بكرة تروح وش يضمدني انك تجي اخاف بعد تروح وتطرقني ما عاد تجib لي شي عطني ظمان عطني رهن اضمن انك بتجي بكرة واذا ما جيت خلاص يصير هو عن قيمة الجوال - 04:29:28

والله زينة ساعة مضبوطة قال عطني هالساعة الى بكرة اذا جبت لي خمس مئة حق الجوال اعطيك ساعتك هذا اسمه ايش واذا اخذت رهن من شخص احسن لك قل توكلني في بيع في بيعه وكلني ايش - 04:29:43

في بيعه بحيث انك اذا ما جيت ابيعه اذا اخذت رهن خذ وكالة في البيع خلاص لك الحرية وحط موعد بينك وبينه قل ترى بكرة تجي وانا بأجلك الى ثلاثة ايام - 04:30:09

اذا ما جيت ترى ببيع الساعة ذي واخذ فلوسي طيب انت تبيع الساعة وتأخذ فلوسك ان بعتها باربع مئة تطلبه تبقى في ذمته ان بعثها بست مئة لك خمس مئة والباقي ايش - 04:30:27

يبقى امانة عندك طيب هذا الرهن هل يجب اني اعرف كل تفاصيله اهم شي اني اعرف جملة وشو هذا الراهن تفاصيله ما هو بلازم اذا الرهن يعني يكفي العلم المجمل به - 04:30:45

لو رهنت بيتك بيت هذا البيت لازم تدخله وتخليه يشوف بويات والبلوكت حديقة البئر ها لا البيت مرهون قضينا اهم شي اني اعرف انه ثمن وله قيمة ما يروح يلعب عليك يعطيك شي ما له قيمة ويقول هذا - 04:31:11

اذا الرهن لا يدقق فيه يكفي فيه المعرفة الاجمالية حتى الكفالة والضمان قالوا يجوز ان تكفل دينا مجهولا اذا كان يؤول الى العلم يعني يمكن معرفته بعدين يجوزوا لك ان تضمن او تكفل على هذا الدين - 04:31:31

ويسهلون في عقود التوثيق طيب علل الناظم قال لان ذي ان حصلت فمفغم او فغممنوا وان تفت فليس فيها مفرم. يعني

عقود التبرعات هذى ما ننم على كل حال. ما فيها مغرق بخلاف عقود المخاطرة - [04:31:57](#)

اللى عقود البيع والشراء والايجرة ونحو ذلك طيب نذكر امثلة على صور القمار القمار هو الذي قال الله عز وجل فيه انما الميسر والانصاب والازلام ايش رج السمعة من الشيطان فاجتنبوا لعلكم تفلحون. والذى قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث اللي في الصحيحين - [04:32:17](#)

قال من حلف فقال في حلفه والله العزى فليقل لا الله الا الله. ومن قال لصاحبته تعالى اقامرك فليتصدق وقد اتفق العلماء على ان القمار حرام الان من صور القمار الموجودة المراهنات - [04:32:41](#)

المراهنات تراهنني على كذا. تراهنني على كذا هذا الرهن حرام ولا يجوز في اي شيء لأن القمار الان اكثر رهونات الناس على العاب الاندية مسابقات الخيول مسابقات الابل اعلم ان هذا حرام وانه لا يجوز وانه ميسر محروم وهو من كبار الذنوب - [04:33:07](#)

الواجب عليك التوبة ورد المال الذي اخذته بغير حق لأن العقد هذا باطل عقد الرهان كله باطل ومن انواع القمار المحروم ما يسمونه يا نصيب الخيري بل يا نصيب كثير من الدول تبيح انواع من اليانصيب - [04:33:34](#)

لأنهم يمنعون القمار في اكثر الدول والانظمة لكن يبيحون قمار معين يسمونها نصيب خيري ايش اللي يا نصيب الخيري؟ هذا قمار على مثلا فتح ملجاً للايتام ولا مستشفى ولا فيوزعون اوراق مثلا - [04:33:55](#)

الورقة تباع بمائة ريال ويجمعون مثلا مليونين ويأخذون مئة الف او مئتين الف ويوزعنها على عشرة فائزين قرعة اللي يطلع عليه الرقم حسب الارقام يطلع عليه الرقم يعطون كل واحد مثلا عشرة الاف ريال. يكون هو دفع مئة واحد ايش - [04:34:16](#)

عشرة هذا غنم كل غنم غني لكن اللي شاركوا الباقيين اللي هم اكثر من الف ولا الفين غنموا ولا غنموا؟ غنموا. فالغانم عشرة والخاسر تسع مئة مئة وتسعين يعني فرضا لو ان العدد الف واحد اللي شاركوا - [04:34:41](#)

يربح منهم عشرة خمسطعش حسب عاد تنظيم هذا هذا محروم هو قمار وميسر لا يجوز حتى لو كان الغرض منه نبيل فان العبرة المعاملات مما في نفس الامر لا بما في ظن المكلف. ظن المكلف ان هذا خير - [04:35:06](#)

ينفع به اليتامي والفقراء وقصدها شيء حسن ولكن حقيقة الفعل غير حسن هذى مثل ما قال الناظم ومطعمه الايتام من كد فرجها. حنانيك لا تزني ولا تتتصدقى. يعني واحدة امرأة تقول انا عندي يتامي - [04:35:33](#)

وما عندي دخل اروح ازني عشان اكب فلوس واطعم اتصدق على المساكين الظعوف يقول حنانيك لا تزني ولا تتتصدقى هذا ما فيه خير هذا الفعل ومثل الحرامي اللي يسرق اموال الناس عشان يطعم الفقراء والمساكين - [04:35:54](#)

هذا كله لا يجوز صورة اخرى من صور الميسر المحروم البيع عن طريق لحظة بس عن طريق الارقام يجييك مثلا عندك مئة سلعة وحدة بالف ثلاثة مثلا والفرizer ولا وحدة ما تسوی عشرة اريل لعبة اطفال ولا - [04:36:14](#)

والقيمة مئة ريال خذ رقم يمكن تطلع لكم الف فتكسب. يمكن تطلع لكم خمسة وعشرة في ايش لا تعجب تخسر هذا ايش حكمه هذا قمار وصور القمار كثيرة منها منها - [04:36:42](#)

الآن يدفعون رسائل جوال يقول لك والله ارسل رسالة قيمتها خمسة ريال طريق الهاتف الجوال خمسة ريال رسالة بس بعدين ترى بنوزع جوائز يمكن يجييك مئة الف عشرين الف ثلاثة الف حسب عاد ما ادري وش طريقتهم - [04:37:06](#)

هذا حرام هذا قمار نفس النظام منها الخصومات شيء ثانى تتركنا منها شفته في بعض الاسواق في بعض حدائق الحيوانات في بعض المتنزهات يسونوها يجييك مع مسدس معين فيه يعني ما هي رصاص شقة معينة - [04:37:32](#)

يحط لك مثلا حاجة قدام يقول اذا اصبت اختار اي جائزة من هالجوائز. الجوائز هذى قيمة زين ادفع عشرة ريال ادفع خمسة ريال ادفع ريالين حسب عادة زين يقول لك والله شف ادفع ريال ان بغي. ايا كان - [04:38:16](#)

ما علينا من القيمة لكن انت اذا اصبت حاط لك هدف. اذا اصبت خلاص تاخذ الهدية. الهدية هذى اكثر من اللي دفعتها. انت تدفع ريال والهدية عشرة. او تدفع عشرة ولا - [04:38:31](#)

مية بمائة ماشي؟ لكن اللي يصيب واحد واحد من من مئة مو كل واحد يسيء هو كسبان طبعا يلعب على الخوايق بهالطريقة. والناس

يتهمسون يقول والله خل نصيب خل نصيب. يعني هذا قمار محرم - [04:38:43](#)  
لا يجوز فانتبهوا في كثير من الصور يفعلها المتابعون بالناس ويأخذون أموالهم بالباطل وهي من المقامرات المحمرة ماشي انتهينا من نسمع اذا في اسئلة قبل ان نكمل تفضل اللي عنده سؤال يتفضل - [04:38:58](#)

كيف الشراء اذا كان الشراء انت الان تريد ان تشتري بضاعة انت تريدها ليبيتك هذا لا بأس به لكن لا يكن قصدك من الشراء الجائزة. فتروح تشتري اي شيء عشان تحصل الجائزة - [04:39:25](#)

يعني انت الان بدل ما تروح للسوق الفلاحي في سوقين جنبك هذا واحد وهذا واحد انت تريد ان تشتري مقاضي البيت رز وعسل ومربي وجينة وقشطة واي خبز وكذا يمكن تروح لهذا يعطيك هدية او يعطيك نقاط او يعطيك اي شيء - [04:39:57](#)

وتروح لهذا ما يعطيك شيء ما يعطيك نعم ايش؟ ما في بس ما في بس لا بأس تروح وتشتري اغراذلك صار في سحب على السيارة وحصلت لك خذها يعني انت لن تدخل بقصد المقامرة - [04:40:19](#)

انت شربت حاجاتك. انت لم تقابل انت كسبان في الحالتين لكن في انواع لا من الانواع بعض الجرائد والمجلات يضعون صفحة صحفة يصير فيها شيء معين صورة او رقم او كذا كوبون - [04:40:40](#)

على اساسه يكون السحب يعني ما يمكن تسحب الا تشتري او بعض المحلات تفعل هذا. السحب خاص بمن يشتري وانت اذا كنت تشتري حاجتك ما في بأس. او تشتري الجريدة انت كل يوم تشتري - [04:41:07](#)

جريدة لا بأس تسحب فنجالك بس تروح تشتري الجريدة لاجل السهم الامور بمقاصدها الامور ايش؟ انت تشتري الان صار ثمار. انت لا انت لا تقرأ الجريدة. انت تشق الورقة اللي هو يبونها وترمي الجريدة - [04:41:25](#)

هذا قمار والاعمال بالنيات والامور بمقاصدها لكن واحد كل يوم Heidi مقاضيك وهذا شرائك وهذا ولقيت في قسيمة ولقيت كذا وفازت لا بأس تأخذ لا لانك لست غالما ابدا انما انت غائم والله اعلم - [04:41:40](#)

نعم هي هي من انواع القمار ان يلعب فريقان او ثلاثة او عشرة يلعبون كورة مثلا طائرة ولا قدم ولا ويقطون كل فريق يقطع مئتين ريال ثلاث مئة ريال يسونون دوري هذا الدوري - [04:42:11](#)

هم عشر عشر فروق مثلا الفائز الاول له نصف الجائزة والفائز الثاني له ثلث الجائزة والفائز الثالث هو السادس او الثالث عفوا قلنا ايش؟ نصف نصف وثلث وسدس الباقى سدس - [04:42:39](#)

باقي ما ولا يجوز العلماء المحققون جوزوه في ثلاثة في ثلاث صور المسابقات الدينية قرآن حفظ قرآن حفظ سنة حفظ فقه حفظ حديث هذا شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم يجوزها في قصة ابي بكر الصديق لما راهن - [04:43:02](#)

المشركين على سورة الروم الف لام ميم غلبة الروم في ادنى الارض ومن بعد غمسة في بضع سنين. رهنهم على بعض سنين هذه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم مد في الاجل لان البعض ممكן تكون عشرة ايام. تسع - [04:43:21](#)

سنوات مد لهم في الاجل هذا لا بأس به في الخييل وفي الاييل وفي الرمادية اربعة اشياء الرمادية بس هذا المترافقين مش البرانيين يعني انا واياك بتنتسابق في الرمي. او في الخييل او في الاييل او في العلم الشرعي. نقول والله شف اللي يحفظ القرآن في شهر احنا حندفع كل واحد خمس مئة - [04:43:34](#)

اللي يحفظ القرآن في شهر يأخذ الالف كلها هذا لا بأس به ليش الاصلة الدالة على هذا الدليل اللي ذكرناه في في المراهنات في الاحكام الشرعية او كل ما في نفع للامة - [04:44:08](#)

اذا كان شيء ينفع الامة شيء للامة مش خرابيط اما الثلاثة قول النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في خف او نصل او حافر او حافر طيب نمشي اللي بعده تفضل - [04:44:26](#)

هذا تبرع معهم ما في تبرع تبرع كل واحد يقول انا اللي بتبرع بالطعام ما في بأس ما هو مراهنات هذى هل تجوز بذل السبق من شخص واحد جمهور العلماء يرون انه لا يجوز الا في الاشياء التي اباح الشارع فيها السبق - [04:44:44](#)

هذا اللي عليه اكثر العلماء السابقين بل نقله بعضهم اتفقا بعض المعاصرین نشوفهم يسهلون في هذا. ونحن مع الفقهاء انه لا يدفعه لا

سلطان ولا غيره الا في الاربعة الا في الاربعة هذى - 04:45:31

اما في غيرها فلا الا ان جاءنا احد بدليل من كتاب ربنا او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم اما عندنا فعندنا حديث صحيح صريح لا سبق الا في هذه الاشياء - 04:45:45

والسبق ليس السبق سبق هو الجائزة التي تدفع في المسابقة نعم ماشي يلا يا شيخ عشان توكل على الله كالحرز شرع كالحرز  
فبالارض مطلقا ونحوها في قول من قد حقق واجعلك لفظ كل عرف مضطرب. فشرطنا العرف كاللفظ يرد - 04:45:57

كميل باقي واحد كمل مو بمعنى بس عشان خلاص وشرط عقد كونه من مالكي. وكل ذي ولاية كالمالك. طيب عندنا الان مسألة اخرى  
وهي قاعدة مش العرف المعاصر لان الاعراف تختلف من زمان الى مكان - 04:46:42

ومثله السفر الان السفر شهي معروف من قديم وجاءت فيه نصوص المسافر الان لو اراد ان يتراخص برخص السفر الان الناس  
بعضهم يقول تروح لمصر بالطيرارة وترجع هذا موب سفر - 04:47:15

يعني الطيرارة يقول لها تعب وروح نص ساعة وتعال هل هذا هو المعتبر شرعا او في عرف زمن النبوة المعتبر في عرف السفر ما كان  
في زمان ايش النبوة لان هذا نصوص شرعية - 04:47:40

المعتبر فيها وقت التنزيل حتى تفسر هذه النصوص طيب في اشياء دل عليها نص الشارع لكن هي تختلف من زمان الى زمان ومن  
مكان الى مكان. حتى في زمان الشارع كانت مختلفة - 04:47:55

وشو مثله؟ النفقة على الزوجة والاولاد النفقة على الزوجة النفقة على الاولاد لم يحددها الشارع لكنها تختلف من زمان اخر  
ومن مكان الى يا مكان ومن شخص الى شخص ومن اسرة الى اسرة كما قال الله عز وجل لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه  
رزقه فلينفق مما اتااه الله لا - 04:48:17

الا ما اتها س يجعل الله بعد عسر يسرا اذا هذه تختلف ما لها ضابط محدد في كل زمان ومكان القسم الثاني نصوص الناس نصوص  
الناس هذى لا تفسر لا باللغة - 04:48:52

ولا بالشرع هذى تفسر بحسب عرف الناس عرف الناس يختلف من زمان الى مكان ومن بلد الى بلد ومن افراد مجموعة افراد الى  
مجموعة افراد. قد يكون اهل القرية ذولي لهم عرض غير اهل القرية ذولي. واهل القرية ذولي - 04:49:17

فيحسب الدولة ذي لهم عرف والدولة الثانية لهم عرف فلو قال شخص بعتك بمئة ولن نحدد هذه تفسر في امريكا بمئة دولار. في  
ال سعودية بمئة ريال سعودي وفي اليمن مئة ريال يمني. وفي آآ مصر مئة جنيه مصرى وهكذا - 04:49:41

ما يجوز ان نفسرها بال سعودي في مصر ولا بالمصري في السعودية الا اذا اتفقا بما على عملة لو قال بعتك بمئة جنيه سعودي مصرى.  
مئة دولار امريكي. مئة يورو او روبي. مئة كذا كذا. مئة دينار كويتي - 04:50:09

مئة جنيه استرليني بريطاني ولا مئة فرنك سويسري لاني قلتها قبل امس في درس وعكسوا الظاهر الاخوان ولذلك  
ضحكـت يعني بعض الاخوان يقول مطوعـنا قـام اذا العـرف يـختلف كـما تـقدم - 04:50:30

من الادلة عليه قول الله عز وجل خذ بالعرف ما تعارف عليه الناس قول عليه الصلاة والسلام خذى من ماله يعني ابي سفيان ما يكفيك  
وولـدك ايـش؟ بالـمعـروف المعـروف وامر بالـعـرف فـالـمـقـصـود انـالـنـصـوصـفيـهـهـذاـواـضـحةـ - 04:51:02

طـيبـ يـقالـ كالـحرـزـ كالـحرـزـ الحرـزـ منـ شـروـطـ السـرـقةـ القطـعـ منـ شـروـطـ القطـعـ فيـ السـرـقةـ انهـ لاـ تـقطـعـ الـيدـ فيـ السـرـقةـ الاـ اذاـ سـرقـ منـ  
حرـزـ الحـرـزـ والمـكانـ الحـصـينـ التـيـ تحـفـظـ فـيـ الـامـوالـ - 04:51:23

تحـفـظـ فـيـ الـامـوـاتـ فـلـوـ اـنـسـانـ حـطـ مـئـةـ الفـ عـلـىـ طـبـلـوـنـ السـيـارـةـ وـالـسـيـارـةـ مـفـتوـحـةـ. وـجاـ وـاحـدـ وـسـرـقـهـاـ وـراـحـ قـبـضـنـاـ عـلـيـهـ هـلـ نـقـطـعـ  
اـيـدـهـ؟ لـاـ لـاـ نـهـ غـيرـ مـحرـزـ المـالـ السـاـيـبـ يـعـلـمـ السـرـقةـ - 04:51:43

لـكـ لـوـ كـانـ حـاطـهـ فـيـ التـجـوـرـيـ وـنـسـكـرـ عـلـيـهـ اوـ حـاطـهـ فـيـ اـدـرـاجـ السـيـارـةـ مـثـلاـ وـمـقـفلـ السـيـارـةـ وـمـقـفلـ الدـرـجـ هـذـاـ حـرـزـ وـالـحجـ يـخـتـلـفـ  
مـنـ زـمـانـ اـخـرـ وـمـنـ مـكـانـ اـخـرـ - 04:52:00

وـهـذـاـ يـرـجـعـ فـيـهـ اـلـىـ الـقـضـاءـ وـالـىـ مـاـ تـعـارـفـ عـلـيـهـ النـاسـ وـالـىـ اـهـلـ الـخـبـرـةـ فـيـ كـلـ مـجـالـ هـلـ هـوـ مـنـ ذـلـكـ صـيـغـ الـعـقـودـ صـيـغـ الـعـقـودـ يـعـنـيـ

البيع والشراء. يعني لازم في البيع والشراء تقول بعنتك اشتريت. لا. لو تقول له خذ - [04:52:15](#)  
ويقول لك عطني هذا يعتبر بيع وشراء. خذ السلعة وعطني النقود هذا يعتبر ايش؟ في بيع. لو انتوا ساكتين مئة ريال واعطاكم سلعة  
[04:52:35](#) مئة ريال. الان فهي في اجهزة تطلب رقم معين وتفتح لك وتحط - [04:52:35](#)

الو ولا تحط معدن المهم الطرق كثيرة. فاي طريق ادى الى نتيجة صحيحة بحسب ما تعارف عليه الناس فيعتبر نوع من انواع العقود  
[04:52:55](#) الصحيحة. الان العقد عن طريق الانترنت ايظا له طريقة خاصة. الواحد - [04:52:55](#)

شيء معين ثم يطبق شيء معين اللي هو عالمة موافق ثم اشارات معينة انا لا قد جربتها لكن الناس يتعاملون بها يبيعون ويشرعون كل  
هذا لا يوجد فيها صيغة محددة - [04:53:14](#)

كل العقود قال مطلقا حتى يدخل فيها حتى عقد النكاح. لأن بعض الفقهاء يشدد في عقد النكاح ويقول ان كان النكاح من قوم عرب  
فلا يجوز الا لفظان. زوجته وانكحت - [04:53:27](#)

لكن لو قلت قال والله عطيتك بنتي بمهر قدره خمسين الف قالوا ما النكاح باطل ما او فاسد على الاقل ما يصلح من عقد بل ما انعقد؟  
[04:53:51](#) ما انعقد والصحيح الذي عليه الجمهور - [04:53:51](#)

وهو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد في رواية ونسبه وابن تيمية للجمهور وكذلك ابن القيم النكاح كغيره من العقود يحصل بكل لفظ  
دل عليه ولا شك ان هذا هو الصحيح - [04:54:12](#)

لكن الاحسن تجيئه بلفظ الانكاح او التزويج تخرج من الخلاف وترتاح يجيك باشر قاضي متشدد في هالمسألة ويروح يحكم عليك  
النكاح ما انعقد شغلك كله ذا ما هو بصحيح ريح بالك وقل زوجتك ابنتي يقول قبلت - [04:54:34](#)

انكحتك ابنتك قبلت بغيرك قال ونحوها نحو العقود مثل الشهادات يعني مثل الوكالات وان كانت ايضا الوكالة عقد مثل اقرار ما  
يحتاج فيها في الشهادة تقول شهدت باني رأيت هلال شهر رمضان لو جا واحد قال شفت الهلال بعظ الفقهاء يقول لا لازم تقول ايش؟  
شهدت - [04:54:56](#)

اني رأيت الهلال ماذا داعي لللفظة هذي كذلك ان تشهد على على على شخص في جريمة ولا في حق من الحقوق ولا دين ولا بيع ولا  
مهوب لازم تقول شهدت بانه اشتري - [04:55:22](#)

هكذا يقول انا حاضر معهم وهو شاري كذا بكتنا هذا يكفي هذا شهادة انتهينا ان تخبر بشيء تعرفه هذا شهادة لا يلزم فيها النطق بلفظ  
شهدت ولا غيره من الالفاظ - [04:55:37](#)

هذا قول من حق يعني العلماء المحققيين وذكرنا بعض من قال بهذا من العلماء رحمنا الله واياهم قال واجعل لفظ كل عرف  
مطرد واجعل لفظ كل عرض وطير. يعني هذي قاعدة عند الفقهاء يقولون المعروف عرفا كالمشروط ايش؟ لفظا - [04:55:55](#)  
وهذا يحتاج اليه في صور كثيرة جدا يعني مثال جيت عند مهندس وصلاح سيارتك لا تكلمت انت ولا تكلم هو ما هو السعر الذي يجب  
ان تدفعه المعروف عرفا عنده ايش؟ اهل الورش - [04:56:20](#)

المعروف كالنشوط كما لو المعروف عندهم مثلا خمسين ستين لتصليح الشغالة الفلانية خلاص هذا الواجب تدفع خمسين او ستين لكن  
لو قال لك على شغالة ما تسوى الا خمسين قال ابغى خمس مئة - [04:56:45](#)

نقول لا لأن هذا خلاف العرف. انت لو اردت ان ان يدفع لك مبلغ ظخم لا بد ان تصرح لانه يجب العمل بالعرف الا اذا وجد تصريح  
بخالفة العمل بالتصريح. طيب اذا قلت لك خمس مئة قال لك لا والله مع السلام - [04:57:00](#)

مع السلام يروح لغيرك عمدة تختلة وتقول والله خمس مئة والعمل ما يسو خمسين ريال هذا لا يعقل لا يعقل كان دائمًا ينصح في  
مثل هالمسائل اللي فيها اختلاف في الصلح - [04:57:21](#)

اصلح انت ويه على قيمة زوده عشرة زوده عشرين. واخرج منه بسلام. لأن هذه قضايا خصومة. قضايا ايش؟ خصومة. قد احيانا ما  
تنتهي الا عند القضاة فيجب التobao لهذا شرطنا العوفي كاللفظي يرد. يعني مثلا لو ان انسان - [04:57:35](#)

استأجر بيت لكي يسكنه استعجل شقة في عمارة كلها السكن ناس عوائل. هل يجوز يجيب عزابية ويحطهم؟ سكن عزابية لا الا اذا

اراد انه يقول لهم قبل قال ترى والله انا عزابي - 04:57:53

اذا سمعت وسكتت فلا بأس او يقدر يحطها مخزن ولا مستودع يحط فيها خشب وتبن وبرسيم ولا غنم ولا زريبة غنم ولا حوش ما يجوز مثل ثالث لو انسان استعار من شخص سيارة - 04:58:09

استغفار منه مثلا روز رئيس ولا مرسيدس شبح او جكور او سيارة غالية ثانية وراح لسوق الغنم وشربها خرفان وحطها في السيارة يجوز هذا حرام ما يجوز لكن لو رحت واخذت من هونيت ددسن عراوي - 04:58:28

المعروف له صندوق هذا انا اصلا تحمل فيه الغنم وتحمل فيه الاشياء هذي حطب تحمل فيه واضح ولا لا؟ حتى لو رحت استأجرت سيارة من محلات التأجير محل تأجير السيارات - 04:58:48

اعطوك سيارة مثل المرسيدس فخمة ولا اخذته ورحت سوق الغنم وشربت فيها غنم وحطيت الغنم وسخوها وبولوا عليها يجوز ما يجوز طيب انا ما هادي صارت لي السيارة ها المدة ذي. لا المعروف عرفا كالمشروع - 04:59:06

انت لو قلت لهم السيارة ذي الروز ريزه والسيارة الفخمة ترى انا والله بروح انتظري بها غنم. ولا بعارضين ولا برسيم يعطونك ايها ما يعطونك ايها لكن تبي قال خذنا عندنا ددسن عراوي ولا هايلىوكس ولا مدري ايش السيارات اللي ممكن تتشال فيها الاشياء هذى - 04:59:24

اما تاخد سيارة كذلك لو استعرت سيارة من صديقك رحت للشيخ احمد قلت والله انا اليوم محتاج لسيارتكم عطني ايها. يجوز تسافر فيها ما يجوز لأن مقتضى العارية عند الناس المعروف عرفا يروح في داخل البلد. يا أخي يروح يطلع فيها مكة ويرجع ولا الطائف ويرجع ولا الدمام ويرجع. هذا لابد تستاذن - 04:59:45

حتى لو طرأ علي هذا اكلمه بتلفونه. شيخ احمد انا والله طری على سفرة اروح بالسيارة ولا لا. لابد تستاذن منه لأن هذا كله جاري على الاعراف السليمة الصحيحة التي لا تخالف الشريعة - 05:00:10

اخر مسألة هي قضية ان التصرفات لا تصح الا من المالك. العقود لا تصح الا من من المالك. يعني البيع والشراء ما يجوز تبيع وتشتري الا ملكك. ملك الاخرين لا يجوز ان تتصرف فيه. لا ببيع ولا بشراء - 05:00:22  
الا اذا كان مأذونا له فيه او كان لك ولاية. الولاية مثل شخص ولی على سفیره فيجوز ان يبيع ويشتري في مال السفیر بما فيه مصلحته او مال اليتيم بما فيه مصلحته - 05:00:43

او بالوكالة واحد وكلك ان تبيع وكلك ان تعقد له عقد النكاح وكلك ان تخطب له امرأة وكلك ان اذا التصرفات لابد من المالك او من - 05:01:07

فوضه او وكله المالك او من فوضه او وكله او اذن له الشارع ما يقال وكله اذن له الشارع لان الحقوق لا يجوز حقوق الناس ان يتصرف فيها الا باذنهم - 05:01:22

حقوقهم واموالهم سلعمهم وعقودهم وهذا عام في جميع العقود اخر مسألة التي كنت قلت ساذكرها لكم وهي مسألة بيع الفضول او تصرف الفضولي. اختلاف العلماء رحمنا الله واياهم في تصرف الفضولي - 05:01:48

والصحيح انه لا يجوز للفضول ان يتصرف لا يجوز له ان يتصرف يتصرف في اموال الناس. الا اذا ظن ان صاحبه يحب هذا التصرف. فيجوز او ان له مصلحة في هذا التصرف - 05:02:04

او ويخشى ان تفوته المصلحة هذى فيجوز يعرف انه يحب هذا الشيء فيجوز ومع ذلك فالعقد موقوف على الاذن والاجازة ومن هنا اخذ الفقهاء قاعدة قالوا فيها اكتبوا هذى قاعدة لطيفة مفيدة - 05:02:22

الاجازة اللاحقة كالوكالة السابقة الاجازة اللاحقة الوكالة ايش هذى القاعدة راجعة الى مسألة تصرف الفضولي نكتفي بهذا القدر واسأل الله عز وجل ان يغفر لنا جميعا وان يغفر الناظم رحمه الله - 05:02:45

على هذا النعم الجميل اللطيف وان يشكر للاخوة في مكتب الدعوة على تنظيمهم لهذا اللقاء وكذلك الاخوة في هذا الجامع واصح بالشكر أخي وحبيبي وتلميذه فضيلة الشيخ احمد جزا الله خير على حرصه ومتابعته - 05:03:14

واسأل الله ان لا يحرمنا واياكم الاجر ولكن مني جميما الشكر والتقدير والدعاء بالثواب والفائدة والانتفاع واشكركم على حضوركم وعلى انصاتكم واحثكم في نهاية هذا اللقاء جميما على المواصلة في طريق طلب العلم - 05:03:33

ان هذا الطريق هو من اقصر الطرق التي توصل الى الله والى جنته قال عليه الصلاة والسلام من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريق الجنة. طريق العلم صعب وشاق على النفس - 05:03:53

كما قال العلماء قديما قال لا ينال العلم براحة البدن العلم متعب السهر تاج روحه وجيات احيانا يحتاج اموال يحتاج جهد لكن فائدته عظيمة جدا في الدنيا وفي الآخرة. قال الله جل وعلا يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم - 05:04:08

وقال عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم ان الله ليرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به فنصيحتي لكم عدم التقاعس والمواصلة والاجتهاد وكان مشايخنا يقولون لنا من اول يوم درسنا العلم درسنا العلم الشرعي - 05:04:31

كانوا يقولون لنا العلم ان اعطيته كل لك اعطاك بعده وان اعطيته بعضك ما اعطيك شيء اعطي جهدا للعلم تفلح ولا تنظر للآخرين الناس متفاوتون في ناس اقوى فهم واقوى حفظا واسرع بديهة واكثر ذكاء لا يلزم ان تكون كل الناس يكونوا في - 05:04:54

هو واحد انظروا الى العلماء الموجودين هل هم كلهم في مستوى واحد؟ هم كلهم علماء وصلوا الى مستوى ان يكونوا علماء وكبار لكن تجدهم يتفاوتون لكن كلهم وفقوا ووصلوا الى مرتبة. الناس يستفيدون منهم لكنهم يتفاوتون. وهذا مو بالان على مدى التاريخ - 05:05:27

لا نطيل عليكم نختتم هذا اللقاء ثم نفتح مجال الاسئلة اذا كان هناك اسئلة نقول فالله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اذا كان عندكم اسئلة - 05:05:48

سواء عامة او خاصة في خمس دقائق الى عشر نسمعها ان شاء الله تفضل يعني اخذتها بالدين المعروف عرفا كالمشروط لفظا هل صاحب المحل هذا يسوغ لك الفعل هذا ولا ما يسوغه - 05:06:01

خلاص اذا هو راضي بهذه الطريقة انتهى خلاص صحيح ما دام راضي بهذه الطريقة البيع صحيح بلا شك كل ما سوغه العرف من طرق البيع والشراء هو صحيح ولا بأس به. الاخ يسأل يقول - 05:06:44

انا اخذت السلعة وقيمتها وانا متعدون. اخذ منهم بالدين. اخذ واقيد. يعني يثقون فيني وفي كتابي. هل يعتبر هذا بيع وشراء؟ نعم ما في اذا جوزناه مع الالة الصماء بدون حضور احد - 05:07:02

من السلف الشوارع دخل فلوسك وبطليع لك عصير ولا بيسي ولا ميراندا ولا نعم احد عنده سؤال تفضل يا ابو معاذ طبعا طبعا كبير جدا - 05:07:17